الأمم المتحدة

A/C.5/60/SR.51

الجمعية العامة

الدورة الستون

Distr.: General
8 September 2006
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الحادية والخمسين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين، ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٦، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد آشيه ..... (أنتيغوا وبربودا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد ساها

المحتويات

تنظيم الأعمال

البند ١٢١ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (تابع)

البند ١٣٦ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

البند ١٣٩ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص

البند ١٤٢ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية

البند ١٤٣ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا

البند ١٤٤ من جدول الأعمال: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في **غضون أسبوع واحد من تاريخ نشر المحضر** إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

06-35553 (A)

البند ١٤٦ من جدول الأعمال: تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)

(أ) بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت

البند ١٤٧ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو

البند ١٤٩ من جدول الأعمال: تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط

(أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

(ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

البند ١٥٠ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون

مسائل أخرى

افتُتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٠.

تنظيم الأعمال (A/C.5/60/L.40)

١ - **الرئيس:** لفت الانتباه إلى برنامج العمل المقترح وقائمة الوثائق التي سينظر فيها في الجزء الراهن من الدورة المستأنفة (A/C.5/60/L.40).

٢ - **السيد لوك** (جنوب أفريقيا): تحدث باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إنه من المؤسف أن تضطر المجموعة، بسبب عبء العمل الثقيل الملقى على عاتق اللجنة، الإعرابَ من جديد عن استيائها للتأخر في تقديم عدد كبير من التقارير الذي أرغم اللجنة على تأخير بدء أعمالها لفترة ثلاثة أسابيع. وعلاوة على ذلك، حال ذلك التأخير دون إعداد اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية تقريرا شاملا عن المسائل التي تتصل بسياسات حفظ السلام. ونتيجة لذلك، لن تتمكن الدول الأعضاء من إجراء نقاش مستنير لمسائل السياسة العامة الشاملة لعدة قطاعات أو لمدى تنفيذ الأمانة العامة قرار الجمعية العامة ٢٩٦/٥٩.

٣ - وقال إن مجموعة الـ ٧٧ والصين قلقة من الميل إلى التأخر في تقديم ميزانيات عمليات حفظ السلام الذي يشكل خرقا لقاعدة الستة أسابيع التي حددتها الجمعية لإصدار الوثائق. وقد ازدادت ميزانيات حفظ السلام زيادة كبيرة في السنوات الأخيرة، ومع ذلك يتناقص عاما بعد عام الوقتُ الممنوح للدول الأعضاء لإنجاز النظر في الاحتياجات من الموارد المتصلة بذلك وفي جوانب السياسة العامة. وعليه، تتوقع المجموعة من الأمانة العامة أن تبذل مزيدا من الجهد في المستقبل للامتثال لأحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

٤ - وذكر أن المجموعة تود التشديد على الطبيعة المؤقتة التي يتسم بها برنامج العمل، وعلى أملها بأن يعمد المكتب إلى تعديله بحسب ما تقتضيه الحاجة بحيث يعكس التقدم المحرز في مفاوضات اللجنة. وتأسف المجموعة لعدم تمكن اللجنة من اعتماد قرار شامل في الدورة المستأنفة بشأن المسائل الشاملة لعدة قطاعات. غير أنها ستدقق بعناية في ميزانيات بعثات حفظ السلام وستعمل على أن يجري اعتمادها بسرعة في الجلسة العامة للجمعية العامة، بحيث يتسنى للأمانة العامة إصدار رسائل التقييم في الوقت المناسب لبدء الفترة المالية الجديدة. وتدرك المجموعة أن الميزانيات محكومة بإطار زمني لكنها تتوقع أن يتيح برنامج العمل الوقت الكافي للدول الأعضاء لكي تنظر فيها بدقة.

٥ - واعتبر أنه لا بد من تنفيذ الأمانة العامة قرار الجمعية العامة ٢٦٠/٦٠ ومن إعداد التقارير المتعلقة بإصلاح الأمانة العامة والإدارة بما يتفق اتفاقا تاما مع أحكام هذا القرار. كما أنه لا بد من تزويد اللجنة بالوقت الكافي وخدمات المؤتمرات لتنظر في التقارير. ولا ينبغي ادخار أي جهد لتجنب تكرار الحال التي شهدها شهر نيسان/أبريل ٢٠٠٦، حينما مُدد الجزء الأول من الدورة المستأنفة بدون وجود أي قرار رسمي بهذا الصدد. ومن الضروري احترام النظام الداخلي للجمعية العامة.

٦ - **السيد دروفنيك** (النمسا): تحدث باسم الاتحاد الأوروبي، والبلدين المنضمين بلغاريا ورومانيا؛ والبلدان المرشحة للانضمام تركيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وكرواتيا، وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب، ألبانيا والبوسنة والهرسك وصربيا والجبل الأسود، إضافة إلى أوكرانيا وأيسلندا وجمهورية مولدوفا، فقال إنه مستاء من أنه لن يُنظر أثناء الدورة المستأنفة في عدد من التقارير التي قُدمت للمناقشة، لكنه يود الإشادة بالمكتب على برنامج العمل المتوازن والواقعي الذي أعده. وهو على ثقة بأن اللجنة، بتحليها بما يلزم من إرادة سياسية وروح

تعاون، ستنهي مفاوضاتها بنجاح بحلول التاريخ المقرر ألا وهو ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ على أبعد تقدير.

٧ - وقال إنه يلزم على اللجنة النظر في ميزانيات حساب الدعم وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي و ١٥ عملية من عمليات حفظ السلام. وبعض هذه العمليات كبير للغاية ويقتضي أن يكون موضع مناقشة مكثفة ونظر دقيق على حد سواء. ويعلق الاتحاد الأوروبي أهمية فائقة على المسائل الشاملة لعدة قطاعات المتصلة بحفظ السلام. ومن الضروري أن تعطي اللجنة توجيهات ذات صلة في إطار سياسة عامة قبل إقرار الموارد المخصصة لعمليات حفظ السلام.

٨ - وأضاف أن الاتحاد الأوروبي لاحظ مع القلق أن اللجنة الاستشارية لم تعلق لا على التقرير العام المتعلق بتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام ولا على بعض التقارير المواضيعية المقرر النظر فيها أثناء الجزء الحالي من الدورة المستأنفة. وحتى لو لم يكن ممكنا الموافقة على قرار شامل لعدة قطاعات، يلزم معالجة المسائل المواضيعية الهامة في السياق المناسب.

٩ - وذكر أن الاتحاد الأوروبي يعلق أهمية قصوى على التقارير المتوقعة التي تتناول تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي ٢٠٠٥، سيما ما يتعلق منها بالاستثمار في الأمم المتحدة، والمشتريات والرقابة، والإدارة. كما أنه بانتظار طلب الأمين العام رفعَ سقف الإنفاق الذي فرضته الجمعية العامة في القرار ٢٤٧/٦٠ ألف على الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

١٠ - واعتبر أنه من الأهمية بمكان الاتفاق على استراتيجية مشتركة للمخطط العام لتجديد مباني المقر. وأعرب الاتحاد الأوروبي عن استعداده اتخاذ قرار بشأن هذه المسألة في الجزء الراهن من الدورة المستأنفة وأنه يفضل عموما الاستراتيجية الرابعة. وإن استقالة المدير التنفيذي لمشروع المخطط العام لتجديد مباني المقر أمر مؤسف وعلى اللجنة تجنب أي تأخير إضافي.

١١ - ومشيرا إلى مشروع قرار لم يحظ بتوافق الآراء بعد عرضه خلال الجزء الأول من الدورة المستأنفة، قال إنه لا يتعين تكرار هذا الأمر. وتعمل اللجنة على أساس توافق الآراء وطريقة العمل هذه التي كانت مؤاتية للجنة على امتداد ما لا يقل عن ٢٠ عاما لا بد من مواصلتها بغية ضمان عمل اللجنة بفاعلية.

١٢ - **السيد تورينغتون** (غيانا): تحدث باسم مجموعة ريو، فقال إنه حتى لو كان على اللجنة معالجة مسائل شائكة للغاية في الأشهر الأخيرة، ينبغي أن يبقى السعي للتوصل إلى نتائج تحظى بتوافق الآراء هدف الأعضاء المشترك. ويوفر قرار الجمعية العامة ٢٦٠/٦٠ نطاقا واسعا لإصلاح الإدارة ولا بد من الإبقاء على الزخم الموجود.

١٣ - وأضاف أن مجموعة ريو تعلق أهمية كبيرة على تمكين بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام من تحقيق أهدافها. وبهذا الصدد، يشكل تمويلها تمويلا كافيا عاملا هاما جدا. ويجدر التنويه بالدور الذي تؤديه بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي للمساعدة في إعادة ترسيخ المؤسسات الديمقراطية في هذا البلد، وتدعم مجموعة ريو ما تبذله من جهود.

١٤ - وذكر أنه وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٣٣/٤٩ ألف، يشكل النظر في المسائل المتصلة بتمويل عمليات حفظ السلام أمرا ينصب عليه التركيز الرئيسي في الجزء الثاني من الدورة المستأنفة. ولتقييم جميع بعثات حفظ السلام تقييما دقيقا، لا بد من إجراء استعراض عام وشامل للمسائل التي تتشاطرها من حيث الأداء. وعليه، تأسف مجموعة ريو شديد الأسف لعدم توافر تقرير اللجنة الاستشارية المتعلق بالمسائل

الشاملة لعدة قطاعات للنظر فيه، سيما وأن لعدم وجوده أثرا سلبيا في تمويل بعض البعثات وفي فعاليتها.

١٥ - واعتبر أن عملية الإصلاح الحالية حاسمة الأهمية، إلا أنه من الضروري أيضا منح الوقت الكافي للنظر في عمليات حفظ السلام بجميع جوانبها. وستحث مجموعة ريو المكتب على تكريس الوقت اللازم للنظر في جميع بنود جدول الأعمال، ويود أيضا التشديد على أهمية توفير الوثائق في وقتها.

١٦ - وأضاف أن مجموعة ريو شددت مرارا وتكرارا على إلحاحية تجديد مباني مقر الأمم المتحدة، ويتعين على اللجنة الشروع بسرعة في إعداد استراتيجية واضحة لتنفيذ عملية التجديد هذه. وإن استقالة المدير التنفيذي لمشروع المخطط العام لتجديد مباني المقر أمر يدعو للأسف، خاصة وأنها تعود جزئيا إلى عدم اهتمام بعض الوفود بهذا المشروع.

١٧ - ومضى يقول إن من شأن تنفيذ التدابير الرامية إلى زيادة فعالية وكفاءة عملية إنجاز البرامج وتحسين نظام المساءلة ونزاهة وشفافية إقامة العدل داخل منظومة الأمم المتحدة أن يضمن الالتزام بأعلى معايير الأداء والسلوك.

١٨ - واسترسل قائلا إن المجموعة تعتبر أن أي قيد يفرض على مستوى الإنفاق المأذون به للأمين العام في الميزانية أمر مؤسف وأعربت عن أملها في ألا تقام أي صلة لا لزوم لها بين رفع سقف الإنفاق الحالي والمفاوضات الجارية بشأن عملية الإصلاح.

١٩ - **الرئيس:** قال إنه سيعتبر أن اللجنة تود الموافقة على برنامج العمل المقترح شريطة تعديله، حسب الاقتضاء، أثناء الدورة.

٢٠ - لقد تقرر ذلك.

البند ١٢١ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (تابع) (A/60/5 (Vol.II) و Corr.1، A/60/691 و A/60/784)

٢١ - **السيد كاباتوان** (رئيس لجنة عمليات مراجعة حسابات الأمم المتحدة التابعة لمجلس مراجعي الحسابات في الأمم المتحدة)، عرض تقرير مجلس مراجعي الحسابات المتعلق بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/60/5 (Vol.II) و Corr.1) الذي غطى فترة الاثني عشر شهرا الممتدة بين ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥. وأثناء هذه الفترة، قام مجلس مراجعي الحسابات في معرض مراجعته لحسابات عمليات حفظ السلام، باستثناء المقر، بزيارة بعثتين ميدانيتين ممولتين من الميزانية العادية و ١٥ بعثة ممولة من الأنصبة المقررة الخاصة وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي. كما شملت مراجعة الحسابات التي أجريت في المقر الصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام وحساب دعم عمليات حفظ السلام وبعثة واحدة صُفيت و ٢٢ بعثة أُنجزت.

٢٢ - وقال إن المجلس واصل، على النحو الوارد في الفقرة ٥ من التقرير، إيلاء اهتمام خاص لمشاعر قلق اللجنة الاستشارية والجمعية العامة وطلباتهما، سيما ما يتعلق منها بضرورة تقديم تفاصيل عن تاريخ التوصيات؛ والدروس المستقاة في مجال تعيين مراجعي حسابات مقيمين في البعثات؛ وتنفيذ إجراءات وطرائق موحدة لجمع المعلومات المتعلقة بالميزنة على أساس النتائج؛ وإدارة الحصص الغذائية؛ وترتيبات الإجلاء الطبي؛ وتقييم أداء الموردين.

٢٣ - وأعلن أن الرأي الذي أعرب عنه مراجعو الحسابات بشأن مراجعة الحسابات وارد في الفصل الثالث من التقرير. وعلى الرغم من أن المجلس لم يبد أي تحفظ في آرائه بشأن البيانات المالية وتواتر المعاملات المالية التي دقق فيها، فإنه

لفت الانتباه إلى استعراض عمليات الشراء الذي أجراه مكتب خدمات الرقابة الداخلية؛ والاستعراض الذي أجرته شركة خاصة للضوابط الداخلية التي تعتمدها دائرة المشتريات، والمراجعة القضائية التي طلبتها الإدارة والتي ستجري في إطار النظام القانوني للبلد المضيف. وشدد المجلس على هذه المسائل لأنه تعذر حتى مطلع عام ٢٠٠٦ تحديد الأثر الذي قد تكون تتركه عمليات الاستعراض والتحقيق هذه في البيانات المالية ككل.

٢٤ - واستطرد يقول إن مجموع إيرادات عمليات حفظ السلام بلغت ٤,٥ بلايين دولار، بزيادة قدرها ١,٥ بليون دولار، أي نسبة ٥٠ في المائة، مقارنة بالسنة المالية السابقة. واتفق ذلك إلى حد كبير مع نسبة زيادة النفقات المتوقعة البالغة ٤١ في المائة، أي ما يصل إلى ٤,١ بلايين دولار من ٢,٩ بليون دولار. وازدادت الأنصبة المقررة غير المدفوعة بما نسبته ٩ في المائة. وعلى مستوى العمليات، لم تكن تمتلك إدارة عمليات حفظ السلام حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ من النقدية إلا ١,٧٤ دولار لكل ٢,٠٤ دولار من المبالغ المستحقة عليها.

٢٥ - وأضاف أن المجلس اكتفى، لدى استعراضه الطريقة التي تدير بها إدارة عمليات حفظ السلام المشتريات والعقود، بمعالجة مدى تنفيذ توصياته. وعلى الرغم من حدوث شيء من التحسن الملحوظ في بعض المجالات، ما زال المجلس قلقا إزاء عدة مسائل وهي: عدم منح العقود الإطارية على أساس جغرافي عادل؛ وعدم القيام حتى الآن بإنشاء لجان استعراض الموردين في جميع البعثات؛ عدم القيام حتى الآن بوضع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالمبادئ الأخلاقية التي على موظفي الأمم المتحدة المعنيين بالمشتريات الأخذ بها؛ وعدم البدء حتى الآن باستخدام خطط الشراء كأداة لإدارة المشتريات بكفاءة وفعالية؛ وعدم المثابرة على طلب كفالة من الموردين وفي الوقت المناسب تضمن حسن أدائهم.

٢٦ - وذكر أن نفقات النقل الجوي وصلت إلى ٣٧١,٢ مليون دولار من أصل مبلغ الـ ٤٥٩,٢ مليون دولار الذي أُدرج في الميزانية، وإن نسبة العقود الممنوحة أثناء الفترة ٢٠٠٣/٢٠٠٤ التي خضعت بموجبها نوعية الطيران لعملية فحص في الموقع لم تتجاوز الـ ٤٣ في المائة. واستخدم ما مجموعه ٩٧٣ ٩٠ ساعة طيران، ويمثل ذلك انخفاضا في عدد الساعات قدره ٣٢٣ ٤٢ ساعة مقارنة بعدد الساعات المدرج في الميزانية والبالغ ٢٩٦ ١٣٣ ساعة. إلا أن هذه الوفورات، مع أنها محبذة، تبين أنه من الضروري توخي مزيد من الدقة في حساب ساعات الطيران المتوقعة التي تم الاستناد إليه لتخصيص الأموال. وإن ملاك الموظفين المعنيين بدعم الطيران لم يكن كافيا لإدارة الأصول الجوية التي ازداد عددها، مما أثار شعور القلق إزاء سلامة عمليات الطيران وفعاليتها.

٢٧ - وقال إنه حتى الآن لم تصدر مشاريع السياسات والإجراءات المتعلقة بمخزونات النشر الاستراتيجي، باستثناء المبادئ التوجيهية والإجراءات المحاسبية. إلى ذلك، لم تنفذ عملية التلقي والتفتيش دوما في وقتها.

٢٨ - واعتبر أن عدم وجود تعريف رسمي لماهية البعثة المتكاملة أدى إلى عدم فهم مهام هذه البعثات وهياكلها والمسؤوليات الجماعية التي تقع على كاهل الجهات الفاعلة الرئيسية. ويبدو أن مفهوم البعثة المتكاملة وأثره لم يُناقشا بشكل دائم مع جميع الجهات المعنية على الصعيد القطري.

٢٩ - واسترسل قائلا إن إجراءات التشغيل الموحدة الخاصة بإدارة الحصص الغذائية لم تنفذ في البعثات التي أنشئت حديثا، ولوحظ من جديد وجود عيوب في سبع بعثات على مستوى تغليف هذه الحصص وخزنها وضبط حرارتها. وفي بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية وبعثة الأمم

المتحدة للدعم في تيمور الشرقية، تم شراء الحصص الغذائية بدون عقود صالحة.

٣٠ - وأعلن أنه ينبغي تحسين إدارة مسألة الإجازات في خمس بعثات. كما أنه ينبغي لإدارة عمليات حفظ السلام الاستجابة لطلب الجمعية العامة الكف عن توظيف أفراد كمتعاقدين على أساس دائم ليتولوا مهام تعتبر مهام أساسية.

٣١ - وقال إن مراجعي الحسابات المقيمين ما برحوا يشكلون آلية قيمة للرقابة الداخلية في عمليات حفظ السلام. غير أن إيفاد هؤلاء المراجعين استند في المقام الأول إلى مستويات الإنفاق، في حين أنه لم تؤخذ عوامل أخرى في الاعتبار التام من مثل ما تنطوي عليه العمليات من مخاطر وتتسم به من تعقيد.

٣٢ - وأضاف أن الإدارة أبلغت المجلس عن حصول ٣٠ حالة من الغش والغش المفترض حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، مقارنة بست حالات في السنة المالية الماضية. ومن أصل هذه الحالات الثلاثين، ٢٥ حصلت في بعثة الأمم المتحدة في سيراليون و ١٩ منها كانت ذات صلة بالغش في الوقود. وقُدرت الخسائر الناجمة عن حالات الغش في الوقود، لدى قياسها كمّا، بما قدره ١,٥ مليون دولار. والمجلس قلق إزاء احتمال أن تكون مشاكل مثل سوء إدارة الوقود أكثر انتشارا في بعثات حفظ السلام المختلفة.

٣٣ - وذكر أن المجلس قد لاحظ أن ٤٥ في المائة من توصياته السابقة قيد التنفيذ، مقارنة بنسبة ٤٨ في المائة في نهاية السنة المالية الماضية. وترد توصياته الرئيسية في الفقرة ١٣ من تقريره.

٣٤ - **السيد شيلدرلي** (رئيس وحدة دعم الرقابة في مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية): عرض تقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات المتعلقة بعمليات حفظ السلام للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ (A/60/691)، وقال إن الإدارة، على غرار السنة المالية السابقة، لم تدخر أي جهد لتزويد المجلس بالمعلومات الكاملة التامة لكي يدرجها في تقريره. وعليه، وفي معظم الحالات يعكس تقرير المجلس بشكل وافٍ موقف الإدارة من كل توصية من التوصيات، وتبين أنه كان لازما لتوفير تعليقات إضافية على ما لا يتجاوز ٢٢ توصية من توصيات المجلس الـ ٧٢.

٣٥ - وأضاف أن التقرير المعروض على اللجنة وفر، علاوة على تعليقه على توصيات محددة، استجابة أيضا لمضمون الفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة ٢٣٤/٦٠، التي طلبت فيها إلى الأمين العام أن يدرج في التقارير المقبلة، معلومات عن تحديد الأطر الزمنية اللازمة لتنفيذ توصيات المجلس وأسماء الموظفين المسؤولين عن تنفيذها وأولويات هذا التنفيذ. وبناء على ذلك، زيد على التقرير جزء إضافي يتضمن معلومات موجزة عن هذه الأمور.

٣٦ - وأعلن أن الأولوية الكبرى ستمنح لتنفيذ جميع توصيات المجلس، لكن التوصيات العشرين الرئيسية التي شدد المجلس عليها ستمنح اهتماما خاصا. ويتضمن الجزء الجديد تحليلا موجزا يشير إلى الإدارات المسؤولة عن تنفيذها، والأطر الزمنية ذات الصلة وحالة تنفيذها حتى شباط/فبراير ٢٠٠٦.

٣٧ - **السيد أبرا جيفسكي** (نائب رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال، عند تقديمه تقرير اللجنة المتصل بذلك (A/60/784)، إن عددا من الاستعراضات المتعلقة بعمليات حفظ السلام تقرر إجراؤها أو كانت قيد التنفيذ أثناء مراجعة الحسابات التي يقوم بها المجلس، إما بواسطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية أو وحدة التفتيش المشتركة أو مستشارين خارجيين. ولذا، وبغية تجنب ازدواجية الجهود، فقد حصر المجلس تغطيته

للمواضيع المتصلة بهذا الأمر في متابعة حالة تنفيذ توصياته السابقة في هذه المجالات. وعلاوة على ذلك، فقد قام المجلس، عند تقديم رأيه غير المتحفظ بشأن مراجعة الحسابات، باسترعاء الانتباه إلى استعراض أنشطة الشراء التي يقوم بها مكتب خدمات الرقابة الداخلية وإلى استعراض الضوابط الداخلية اللذين كلفت الإدارة جهات خارجية بإجرائهما وأن المجلس على علم بالمراجعة القضائية التي تمت بتكليف من الإدارة للتوسع في هذين الاستعراضين.

٣٨ - وأضاف قائلا إن اللجنة الاستشارية تثني على المجلس نتيجة تقريره الواضح والسهل فهمه وترحب على وجه الخصوص بإدراجه تفاصيل عن تاريخ التوصيات التي هي قيد التنفيذ أو التي لم تنفذ بعد.

٣٩ - وأردف قائلا إن المجلس قد لاحظ أن حالات الموافقة على العقود بأثر رجعي ازداد بمعدل ثلاث مرات، أي من ٣٠ حالة في عام ٢٠٠٣ إلى ٩٧ حالة في عام ٢٠٠٤. وهي تمثل حالات منح فيها الرئيس الإداري للبعثة عقود شراء تتجاوز قيمتها سلطة الشراء المخولة البالغة ٢٠٠ ٠٠٠ دولار بدون عرضها مسبقا على دائرة المشتريات بالمقر. وأن اللجنة الاستشارية تحث الإدارة على النظر مجددا في العملية بأسرها، بما في ذلك مسألة تفويض السلطة والمراعاة الواجبة لاقتضاء وضع تدابير مساءلة صارمة.

٤٠ - وأضاف قائلا إن اللجنة الاستشارية ترحب بالإبلاغ الشامل الذي يقوم به المجلس بشأن العمليات الجوية، والذي ستناقشه اللجنة بمزيد من التفصيل في تقريرها العام عن عمليات حفظ السلام. وأنها ركزت على اقتضاء قيام إدارة عمليات حفظ السلام بتحليل لهيكل تقدير التكاليف الجديد لعقود العمليات الجوية بغية تحديد ما إذا كانت قد أسفرت عن مدخرات أو فوائد أخرى.

٤١ - وذكر أن المجلس أوصى بأنه يتعين على إدارة عمليات حفظ السلام أن تقوم، بالتعاون مع بعثات حفظ السلام ذات الصلة، بوضع وتنفيذ خطط تنسيق إقليمية متماشية مع أهداف البعثات. وذكر في هذا الصدد أن اللجنة الاستشارية توصي بأنه ينبغي للإدارة مواصلة تقصي سبل تعزيز الإدارة الإقليمية للأصول الجوية وأنه ينبغي لها أن تنسق مع إدارة الشؤون السياسية بغية استخدام الأصول بصورة مشتركة بين عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة.

٤٢ - وأضاف قائلا إن اللجنة الاستشارية تواصل الاعتقاد بأنه يتعين إجراء تحليل لحساب الدعم، حسبما ورد في تقريرها العام السابق، وأن المجلس هو الكيان المناسب للاضطلاع بهذه المهمة. وأنه ينبغي لمثل هذا التحليل أن يشمل النظر في كيفية تأثير تقلب مستوى أنشطة حفظ السلام على مستوى الدعم اللازم، ودراسة لماهية العوامل التي تحدد مستوى الدعم اللازم وتحديد المهام الواجب تنفيذها بالمقر وتلك التي يمكن إجراؤها في الميدان. ووفقا لذلك، فقد طلبت اللجنة الاستشارية، في تقريرها المتعلق بحساب الدعم (A/60/807)، من المجلس إجراء تحليل آخر للإدارة والمسائل المتعلقة بالموارد المتصلة بالوظائف وبغير الوظائف بالنسبة لحساب الدعم.

٤٣ - **السيد دوفنيك** (النمسا): قال، متحدثا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، والبلدين المنضمين بلغاريا ورومانيا والبلدان المرشحة للانضمام تركيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وكرواتيا وبلدان عملية الاستقرار والانتساب ألبانيا والبوسنة والهرسك وصربيا والجبل الأسود، بالإضافة إلى أوكرانيا وأيسلندا وجمهورية مولدوفا وليختنشتاين والنرويج، أن الاتحاد الأوروبي يثني على مجلس مراجعي الحسابات لمضيه في تحسين هيكل تقريره ويدعم التوصيات الواردة فيه. وأنه يرحب بقائمة توصيات المجلس السابقة والتفاصيل المتعلقة

بتاريخ التوصيات الواردة في التقرير. ومع ذلك فقد أعرب عن قلقه نتيجة عدم تنفيذ ٤٠ توصية من التوصيات السابقة حتى الآن وناشد الأمانة العامة تصحيح هذا الوضع. وفي هذا السياق انضم إلى اللجنة الاستشارية للمطالبة باعتماد نهج صارم بدرجة أكبر بشأن مسألة المسؤوليات والإطار الزمني لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات.

٤٤ - وأضاف قائلا إن الاتحاد الأوروبي قلق بشأن مستوى المساهمات المقررة غير المسددة والتي تصل إلى ١,٧ بليون دولار للفترة ٢٠٠٤/٢٠٠٥، مما يشكل زيادة بنسبة ٩ في المائة مقارنة بالفترة السابقة. ويؤثر عدم تسديد الأنصبة المقررة تأثيرا سلبيا على تدفقات النقد ويشجع على الاقتراض التناقلي. ويتعين على جميع البلدان الأعضاء تسديد اشتراكاتها المقررة بالكامل وفي حينها لكي يتسنى لعمليات حفظ السلام الاضطلاع بولايتها اضطلاعا تاما.

٤٥ - وأردف قائلا إن الاتحاد الأوروبي يشدد على اقتضاء وضع سياسات فعالة لعمليات الشراء وكفالة استخدام الأدوات اللازمة لكي يتسنى للمنظومة العمل بفعالية. وإدارة عمليات حفظ السلام بحاجة إلى قواعد ولوائح شاملة، وآليات أفضل للضوابط الداخلية وإجراءات فعالة لاستعراض البائعين وكفالة حُسن الأداء وملاك من الموظفين المدربين المهنيين ونظام شامل وحديث لتكنولوجيا المعلومات لكفالة اتباع نهج متسق في عملية الشراء.

٤٦ - وأضاف قائلا إن الاتحاد الأوروبي يساوره نفس القلق الذي ينتاب المجلس إزاء ما يبدو أنه اتجاه نحو الإفراط في تخصيص مبالغ في الميزانية لتغطية تكاليف النقل الجوي. وأنه يرحب بقيام إدارة عمليات حفظ السلام باستحداث هيكل لتقدير التكاليف لجميع عقود شركات النقل الجوي إلا أنه لاحظ عدم إجراء تحليل لفعالية تكاليف النظام الجديد. وأنه يدرك أن تقرير الاستعراض العام لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/60/696) الذي أعده الأمين العام يتضمن اقتراحا بإجراء مثل هذا الاستعراض وأنه يأسف لقرار عدم النظر في هذا التقرير في الدورة المستأنفة. ونظرا إلى أن الخدمات الجوية لا تمثل إلا ٢٠ في المائة من إجمالي ميزانية حفظ السلام ، فإن الاتحاد الأوروبي يؤيد توصيات المجلس واللجنة الاستشارية بأن تقوم الإدارة بإجراء تقييم فعالية التكلفة في أقرب وقت ممكن.

٤٧ - وأضاف قائلا إن الاتحاد الأوروبي يؤيد مفهوم التعاون الإقليمي بين عمليات الأمم المتحدة في الميدان، مما قد يسفر عن مكاسب كثيرة من حيث الفعالية. وأنه يتفق مع اللجنة الاستشارية بشأن ضرورة قيام مثل هذا التعاون على أساس خطة مناسبة وأنه ينبغي أن تقوم على أساس ترتيبات مخصصة. وأنه يؤيد كذلك توصية مجلس مراجعي الحسابات بوجوب إضفاء الطابع الرسمي على مفهوم إقامة الشراكات بين البعثات المتكاملة والمضي في تطويره.

٤٨ - وأضاف قائلا إن الاتحاد الأوروبي ينتابه القلق بشأن التقارير التي تفيد بازدياد حالات الغش بدرجة كبيرة وطلب إلى الأمين العام إجراء تحقيق شامل ومساءلة المسؤولين عن أعمال الغش، إلى جانب بذل كافة الجهود لاسترداد الأموال المختلسة.

٤٩ - **السيد تاريسي دافونتورا** (البرازيل): أجزل، متحدثا بالنيابة عن مجموعة ريو، الثناء لمجلس مراجعي الحسابات نتيجة تقريره الواضح ورحب بإدراج تفاصيل بشأن تاريخ التوصيات التي هي قيد التنفيذ أو التي لم تُنفذ بعد.

٥٠ - وأضاف قائلا إنه يتفق اتفاقا تاما مع مجلس مراجعي الحسابات إزاء ضرورة قيام الأمانة العامة باتخاذ إجراءات أخرى لتحسين فرص الشراء للبائعين من البلدان النامية، وذلك بغية ضمان مزيد من التوزيع الجغرافي العادل في عقود الشراء. وأنه يتوقع تقديم مقترحات مفصلة في هذا الصدد في

إطار الإصلاح الإداري، حسبما طلبه قرار الجمعية العامة ٦٠/٢٦٠. وأنه يشعر بخيبة الأمل لكون اللجنة الاستشارية لم تقدم أي توصية محددة في هذا الشأن.

٥١ - وفي التقارير المقبلة لمجلس مراجعي الحسابات، ينبغي تقسيم فئة ''الأمريكتين''إلى أمريكا الشمالية وأمريكا اللاتينية، وذلك في الجداول التي تشير إلى التوزيع الجغرافي لعقود ونفقات تشغيل البعثات.

٥٢ - وفيما يتعلق بالعمليات الجوية، فإنه يرحب بتوصية المجلس بضرورة أن تقوم إدارة عمليات حفظ السلام بتنفيذ تدابير معينة لكفالة تحقيق الامتثال التقني وتقييم عمليات التفتيش والأداء في جميع البعثات للتحقق من امتثال شركات النقل الجوي لمتطلبات الملاحة الجوية والسلامة. ويتعين أيضا الإبقاء على قاعدة بيانات تضم جميع تقارير التفتيش والأداء في مجال الطيران. وفي هذا الصدد ينتاب وفده القلق إزاء النقص في عدد الموظفين، مما ينال من قدرة وحدة النقل الجوي على تنفيذ عمليات التفتيش المذكورة.

٥٣ - وفي مجال إدارة أساطيل المركبات، فإن وفده يتفق مع المجلس على أنه يتعين على الأمانة العامة تعزيز تنفيذ سياسة التناقل في عمليات حفظ السلام التي يتم فيها تناقل المركبات من نفس الفئة لتحقيق الحد الأقصى من الفعالية والفائدة.

٥٤ - وهناك اقتضاء لتعزيز المساءلة بالمنظمة من أجل التنفيذ الفعال للولايات التشريعية. وأن خضوع الأمانة العامة للمساءلة من جانب جميع الدول الأعضاء هو جزء أساسي من الإصلاح الإداري. ولذا، يشجع وفده الأمين العام على اقتراح بارامترات واضحة لتطبيقها وصكوك لإنفاذها، بدون استثناء، على جميع المستويات. وختاما، يكرر وفده دعمه الشديد لجميع عمليات حفظ السلام وكافة العاملين في مجال حفظ السلام.

البند ١٣٦ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع) (A/60/681 وCorr.1 و Add.1 و A/60/682 و A/60/696 و A/60/699 و A/60/700 و A/60/711 و A/60/713 و A/60/715 و A/60/717 و A/60/720 و Add.1 و A/60/727 و A/60/787 و A/60/807 و A/60/856).

٥٥ - **السيد ساش** (المراقب المالي): قال إنه خلال الأشهر الإثني عشر الماضية، شكّل نطاق أنشطة حفظ السلام وطبيعتها النشطة وطابعها المتقلب تحديا للمنظمة بالنسبة لنشر وإدارة ١٥ عملية حفظ السلام و ١٦ بعثة من البعثات السياسية وبعثات بناء السلام. وأن إكمال ولاية بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية في أيار/مايو ٢٠٠٥ وبعثة الأمم المتحدة في سيراليون في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، لم يمنح الأمانة العامة إلا مهلة بسيطة إذ أنها شرعت في الدعم الإداري واللوجستي للإعداد للنشر الكامل للأفراد العسكريين والموظفين المدنيين في بعثة الأمم المتحدة في السودان وزيادة عدد الأفراد العسكريين والموظفين المدنيين في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٥٦ - وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٥، أذن مجلس الأمن بزيادة قوام الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، مما أسفر عن تقديم ميزانيات منقحة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦ أثناء الجزء الرئيسي من الدورة الستين. وبالإضافة إلى ذلك، ونتيجة قرار مجلس الأمن المتخذ في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ بزيادة القوام المأذون به للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، فقد قُدمت أيضا الميزانية الكاملة للبعثة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦ أثناء الجزء الرئيسي من الدورة الستين، وكذلك فقد قُدمت في الوقت نفسه ميزانية

بعثة الأمم المتحدة في السودان حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

٥٧ - وفيما يتعلق بإكمال جميع الميزانيات للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ مؤخرا، قُدر مجموع ميزانية حفظ السلام للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، بما في ذلك الموارد المخصصة لحساب الدعم ولقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، بمبلغ ٤,٨ بلايين دولار. ويمثل هذا المبلغ، الذي يبين النشر الكامل للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة في بعثة الأمم المتحدة في السودان والزيادة المأذون بها في عدد الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، انخفاضا قيمته ٢٥٦,٤ مليون دولار، أو ٥,١ في المائة، بالمقارنة مع مجموع ميزانية حفظ السلام البالغ ٥ بلايين دولار والذي أقر للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦. ويُعزى الانخفاض أساسا إلى طلب الإذن بالدخول في التزامات لعملية الأمم المتحدة في بوروندي بمبلغ ٧٩,٢ مليون دولار للفترة من ١ تموز/يوليه حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦. وفي هذا الصدد، كانت الأمانة العامة تعتزم أصلا تقديم الميزانية الكاملة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ لعملية الأمم المتحدة في بوروندي وفقا لدورة التقديم العادية. إلا أن الأمانة العامة ترى، رهنا بقرار من مجلس الأمن بشأن مقترحات الأمين العام الواردة في تقريره السادس عن عملية الأمم المتحدة في بوروندي (S/2006/163)، بما في ذلك اعتزام سحب عملية الأمم المتحدة في بوروندي بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، أنه من الأعقل طلب تمويل مؤقت في إطار الإذن بالدخول في التزامات لفترة الأشهر الأربعة المشار إليها. ويعتزم الأمين العام تقديم الميزانية الكاملة للفترة ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧ لعملية الأمم المتحدة في بوروندي، والتي تُقدر حاليا بمائة مليون دولار تقريبا في الجزء الرئيسي من الدورة الحادية والستين.

٥٨ - ويُعزى أيضا إجمالي الانخفاض بين الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦ والفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ إلى إغلاق بعثة الأمم المتحدة في سيراليون وبعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية، ومواصلة تقليص بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو والتخفيض الطفيف في الاحتياجات من الموارد لـ ١١ بعثة أخرى، وكذلك لحساب الدعم ولقاعدة الأمم المتحدة للوجيستيات.

٥٩ - وشدد على أن الانخفاض قد يكون أمرا مؤقتا، نظرا للتطورات الراهنة في بعض البعثات، مما قد ينشأ عنه احتياجات إضافية من الموارد للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧. وعلى سبيل المثال، فإن قرار مجلس الأمن الأخير بشأن التخطيط لتوسيع محتمل لنطاق بعثة الأمم المتحدة في السودان بحيث يشمل دارفور قد تترتب عليه آثار كبيرة فيما يتعلق بالموارد. وبالإضافة إلى ذلك، إذا ما أقر المجلس مقترحات الأمين العام بشأن قوام القوات المخصصة لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، قد يتطلب ذلك على الأرجح موارد إضافية. وسيرد ذلك في الميزانية المنقحة المتعلقة بعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، التي ستقدم إلى الجمعية العامة أثناء الجزء الرئيسي من الدورة الحادية والستين.

٦٠ - وقال إن الاحتياجات من الموارد لبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية حسبت على أساس افتراض انعقاد الانتخابات الرئاسية والتشريعية بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦. ونظرا لتأخر إجراء الانتخابات وإلى حين تحديد كامل احتياجات البعثة من الموارد الناجمة عن مواصلة توفير الدعم للانتخابات، فضلا عن المقدار الذي يمكن توفيره من تلك الاحتياجات عن طريق الترتيبات المؤقتة مع عمليات حفظ السلام الأخرى، فإن الأمين العام يعتزم

تلبيتها جميعا، وإلى أقصى حد ممكن ضمن الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ لبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وسيتم إبلاغ الجمعية العامة بالنفقات المتصلة بذلك في إطار تقرير أداء البعثة للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

٦١ - وختاما، فإن الحالة غير مؤكدة فيما يتعلق ببعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي وأن قرار مجلس الأمن المقبل بشأن الخيارات المتعلقة بمستقبل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا، بما في ذلك احتمال تحويلها إلى بعثة مراقبة، قد يقتضي تقديم ميزانية منقحة تكون دون التقديرات الحالية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧. ومن المتوقع أن يقدم الأمين العام مقترحاته بشأن دور وهيكل بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي في الفترة التي تعقب الانتخابات في هايتي قبل انتهاء الولاية الحالية للبعثة بوقت طويل وذلك في ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٦. وقد تقتضي توصيات الأمين العام وقرار مجلس الأمن المتصل بها تقديم ميزانية منقحة للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي في الجزء الرئيسي من الدورة الحادية والستين. وإذ يصعب في المرحلة الحالية التأكد من الاحتياجات الأخيرة من الموارد لحفظ السلام للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، فإن إجمالي المبلغ قد يساوي، أو يتجاوز، ٥ بلايين دولار للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦.

٦٢ - وفيما يتعلق بالشواغل المثارة بشأن التأخر الواضح في تقديم تقارير الأداء للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ وميزانيات الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، فقد ذكر أنه من المقرر تقديم ما مجموعه ٣٤ تقرير تمويل بشأن ١٣ بعثة عاملة و ٣ بعثات مقفلة وحساب الدعم وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي. وبحلول نهاية كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، قُدم ٢١ تقريرا، أي بنسبة ٦٢ في المائة من مجموع التقارير، إلى إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات. وبحلول نهاية آذار/مارس ٢٠٠٦، قدمت جميع التقارير المتبقية، باستثناء ميزانية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وميزانية بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ في أواسط نيسان/أبريل وفي أوائل أيار/مايو على التوالي. ومن الجدير بالذكر، أنه في الوقت الذي لم تقرر فيه ميزانية بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي وبعثة الأمم المتحدة في السودان للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦ حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، فقد تمكنت الأمانة العامة من تقديم ميزانيتين كاملتين للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ للبعثتين المذكورتين في النصف الثاني من آذار/مارس ٢٠٠٦. وللأسف، لم يتم تحقيق ذلك الهدف فيما يتعلق بميزانيتي عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية نتيجة اقتضاء إجراء مشاورات مكثفة وفنية.

٦٣ - ويوفر تقرير الاستعراض العام الذي قدمه الأمين العام بشأن تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/60/696) معلومات بشأن تنفيذ الطلبات الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٩٦/٥٩ وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/59/736). وبالإضافة إلى ذلك، فقد عرض المبادرات الإدارية التي اقترحتها إدارة عمليات حفظ السلام للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧. وبغية تبسيط عملية تقديم التقارير إلى الهيئات التشريعية، فقد شمل تقرير الاستعراض العام جزء بشأن حالة صندوق الاحتياطي لحفظ السلام. وترد في الفقرة ١٥٢ من هذا التقرير الإجراءات التي ستقوم بها الجمعية العامة في هذا الشأن.

٦٤ - وفيما يتعلق بأداء الميزانية في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، فقد بلغ مجموع

الموارد الخاصة بحفظ السلام للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ ما قيمته ٤,٤ بلايين دولار، يشمل حساب الدعم وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي. ووصلت النفقات ذات الصلة إلى ٤,١ بلايين دولار، مما أسفر عن رصيد غير مربوط بمبلغ ٠,٣ بليون دولار - مما يوازي ٦,٢ في المائة من مجموع الاعتمادات - ومعدل لإجمالي تنفيذ الميزانية بنسبة ٩٤ في المائة، وهو معدل أقل من معدل إجمالي التنفيذ بنسبة طفيفة تصل إلى ٩٥ في المائة للفترة المالية اعتبارا من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤. وترد في الفصل ثالثا من تقرير الأمين العام عن الاستعراض العام (A/60/696) معلومات مفصلة بشأن العوامل التي أثرت في أداء الميزانية.

٦٥ - وتبين تقارير الأداء للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ الجهود المتواصلة التي تقوم بها الأمانة العامة لتعزيز الطابع المحدد لأطر العمل القائمة على النتائج وزيادة تبسيطها وجعلها سهلة الفهم من خلال تطبيق معايير موحدة لمعلومات الأداء المقدمة. وتشمل هذه المعايير مبررات وتاريخ الإكمال المقرر، في حالة انخفاض مؤشرات الإنجاز والنواتج الفعلية انخفاضا كبيرا بالمقارنة مع الخطة؛ وعنصرا يسمح بالقياس حيث لم يتذكر ذلك بالفعل في خطوط الأساس المحددة كجزء من ميزانية الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥؛ ومعلومات بشأن مؤشرات للإنجاز ونواتج هامة فعلية غير مقررة. وتبين تقارير الأداء كذلك جهود الأمانة العامة لتمكين الدول الأعضاء من اتخاذ قرارات عليمة بشأن بعثات حفظ السلام عن طريق توفير معلومات واضحة وقابلة للقياس بشأن النتائج وعن إسهام البعثات في تحقيق تلك النتائج.

٦٦ - وفي ضوء أحكام الجزء ثالثا من قرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥٥، بشأن الالتزامات المتعلقة باستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والتمويل المقترح لها، يتعين تعديل المقترحات الخاصة بالإجراءات التي ينبغي للجمعية العامة اتخاذها والواردة في تقارير الأداء للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. ووفقا لذلك، فإن مشاريع القرارات التي ستنظر فيها اللجنة في المشاورات غير الرسمية ستبين إعادة الأرصدة غير المرتبط بها والإيرادات الأخرى إلى الدول الأعضاء، حسبما أوصت به اللجنة الاستشارية في تقاريرها السابقة. وبالنسبة لتقديرات الميزانية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، من شأن مشاريع القرارات المتعلقة بها أن تبين خصم المبالغ المتصلة بتلك الأرصدة والإيرادات المدرجة ضمن التكاليف العامة للموظفين والتي تعادل ٤ في المائة من مجموع المرتبات الصافية من المبالغ المزمع اعتمادها، و لم تؤخذ تلك المبالغ في الحسبان في توصيات اللجنة الاستشارية في تقاريرها الصادرة حتى الآن.

٦٧ - وفيما يتعلق بتقرير أداء ميزانية حساب الدعم لعمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ (A/60/681 و Corr.1 و Add.1)، بلغت الميزانية المقررة ١٢١,٦ مليون دولار، في حين وصلت النفقات إلى ١١٨ مليون دولار، مما نشأ عنه رصيد غير مرتبط به قدره ٣,٦ ملايين دولار، أي ما يعادل ٢,٩ في المائة من الموارد المقررة. ولقد أوصي بأن تقر الجمعية العامة استخدام الرصيد غير المرتبط به البالغ ٣,٦ ملايين دولار وغيره من الإيرادات عن الفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ البالغة ٢,١ مليون دولار لتغطية احتياجات حساب الدعم للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧.

٦٨ - وتمثل ميزانية حساب الدعم لعمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ (A/60/727) البالغة ١٨٩,٥ مليون دولار زيادة قدرها ٤٢,٦ مليون دولار، أو بنسبة ٢٩ في المائة، على الموارد المقررة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦. وطُلب من الجمعية العامة إقرار التقديرات حساب الدعم للفترة

٢٠٠٦/٢٠٠٧، واستخدام الرصيد غير المرتبط به والإيرادات الأخرى للفترة المنتهية ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ البالغ مجموعها ٥,٧ ملايين دولار، وكذلك مبلغ ١٥,٨ مليون دولار، الذي يمثل فائضا في المستوى المأذون به للصندوق الاحتياطي لحفظ السلام للفترة المنتهية ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، لتوفير الموارد اللازمة لحساب الدعم للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧؛ وتقسيم مبلغ ١٦٨ مليون دولار تناسبيا بين ميزانيات عمليات حفظ السلام الجارية لتلبية احتياجات حساب الدعم للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧.

٦٩ - وفيما يتعلق بتقرير الأداء لميزانية قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ وتنفيذ مفهوم مخزونات الانتشار الاستراتيجي، بما في ذلك منح عقود الشراء (A/60/700)، بالاستناد إلى الميزانية المقررة البالغة ٢٨,٤ مليون دولار، بلغت النفقات التي تم الإبلاغ عنها ٢٨,٢ مليون دولار، مما يترك رصيدا غير مرتبط به قدره ٠,٢ مليون دولار، أي ما يوازي ٠,٨ في المائة من الموارد المقررة. وطُلب من الجمعية العامة إقرار استخدام الرصيد غير المرتبط به وغيره من الإيرادات للفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ والبالغ مجموعها ١,٤ مليون دولار لتوفير الموارد اللازمة لقاعدة اللوجستيات للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧.

٧٠ - ووصلت ميزانية قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ (A/60/711) إلى مبلغ ٣٥,٦ مليون دولار، مما يمثل زيادة بمقدار ٤,١ ملايين دولار، أو بنسبة ١٣ في المائة، مقارنة بالفترة السابقة. وطُلب من الجمعية العامة إقرار التقديرات المتعلقة بمواصلة تشغيل قاعدة اللوجستيات للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧؛ واستخدام الرصيد غير المرتبط به وغيره من الإيرادات للفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ البالغ مجموعها ١,٤ مليون دولار لتوفير الموارد اللازمة لقاعدة اللوجستيات للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، وتقسيم مبلغ ٣٤,٢ مليون دولار تناسبيا بين ميزانيات عمليات حفظ السلام الجارية لتلبية احتياجات القاعدة للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

٧١ - **السيد كيرلي** (إدارة عمليات حفظ السلام): قال، عند تقديم تقرير الأمين العام عن استخدام قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في توفير خدمات فعالة واقتصادية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخدمات أخرى لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وللمستخدمين في المقر (A/60/715)، إن التقرير قدم معلومات بشأن المهام المقترح إسنادها إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات أثناء السنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧، والتي أُدرجت في تقديرات تكاليف قاعدة اللوجستيات. ولقد كان من المقرر إنشاء مكتب إقليمي يعنى بسلامة الطيران ليرصد عن كثب ويشرف على المسائل المتصلة بسلامة الطائرات الموزعة على بعثات حفظ السلام، ولا سيما ببعثتي جورجيا وكوسوفو. وستترتب عن إنشاء المكتب مدخرات في التكاليف بمبلغ صافيه ٢٠٠ ٠٠٠ دولار تقريبا جرّاء إلغاء وظائف في هاتين البعثتين. وبالإضافة إلى ذلك من المقرر إنشاء خلية تدريبية للمساعدة في توفير التدريب بالمقر وبعثات حفظ السلام كجزء من خدمات التدريب المتكاملة. وسيقتضي هذا الأمر زيادة صافية تتمثل في ثلاث وظائف إضافية من الفئة الفنية. ويتضمن التقرير كذلك تفاصيل بشأن مهام أخرى قيد النظر لنقلها في وقت لاحق إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي. وفي هذا السياق، اقترح إنشاء مركز للعمليات الاستراتيجية، وبرنامج لضمان الجودة في مجال الطيران ووحدة مركزية للتصميم ونظام للمعلومات الجغرافية ومرفق ثانوي فعال للاتصالات.

٧٢ - وذكر أن تقرير الأمين العام بشأن تحليل التكاليف والفوائد بشأن مسألة إحالة المركبات التي سجلت عداداتها قطع مسافات طويلة إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في بريندیزي، بإيطاليا، وإلى بعثات أخرى وعمليات مقبلة لحفظ السلام تابعة للأمم المتحدة (A/60/699) يشمل معلومات بشأن الممارسات الحالية التي تتبعها إدارة عمليات حفظ السلام في هذا المضمار. وهو يغطي حالات نقلت فيها مركبات خفيفة رباعية الدفع ومستعملة من بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو إلى عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار ومن بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا إلى بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي. ولقد كان المقصود من عمليات نقل المركبات هذه هو تلبية احتياجات التشغيل العاجلة لبعثات حفظ السلام الجديدة واعتبرت فعالة من حيث التكاليف، حيث أن المركبات لا تزال قادرة على العمل إلى حد ما. ولقد حدثت عمليات النقل هذه في الوقت الذي استنفد فيه مخزون النشر الاستراتيجي وكانت أسواق التأجير المحلية في كلا البعثتين محدودة وباهظة الثمن. وستواصل إدارة عمليات حفظ السلام استعراض نقل المركبات التي سجلت عداداتها قطع مسافات طويلة على أساس كل حالة على حدة، مع مراعاة الاحتياجات التشغيلية وغيرها من العوامل المناسبة.

٧٣ - **السيد أبراجيفسكي** (نائب رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قدم تقريري اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/60/787 و A/60/807). وذكر أن اللجنة الاستشارية أوصت بتخفيض قدره ٣١,٧ مليون دولار في مستوى الميزانية المقترحة لحساب الدعم للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ (A/60/807). ولقد كانت اللجنة الاستشارية تشير على الدوام إلى أنه يتعين تسويغ جميع وظائف حساب الدعم وأن اعتماد نهج تزايدي بحت أمر غير مناسب، نظرا للطبيعة المتطورة لبعثات حفظ السلام. وأن اقتضاء أداء وظائف أو مهام إضافية لا ينبغي أن تنشأ عنه بالضرورة حاجة إلى وظائف إضافية، ولا ينبغي كذلك اقتراح إنشاء وحدات جديدة كسبيل لتسويغ إنشاء وظائف جديدة أو وظائف رفيعة المستوى. وعلاوة على ذلك، لا ينبغي استخدام حساب الدعم كسبيل لاقتراح إنشاء وظائف يكون من الأنسب اقتراح إنشاؤها في إطار الميزانية العادية. وقبل طلب موارد إضافية، ينبغي استعراض العمليات الإدارية بغية تحديد المكاسب التي تم تحقيقها من حيث الفعالية وماهية الفوائد الأخرى الممكنة عن طريق تبسيط الطرائق وتحسينها. وفي الفقرة ٩، كررت اللجنة الاستشارية طلبها إلى المجلس أن يجري تحليلا لعملية تطور حساب الدعم لعمليات حفظ السلام وأن هذا الطلب يتماشى مع النظامين الأساسي والإداري الماليين للأمم المتحدة.

٧٤ - وترد في الفقرات من ٤٠ إلى ١١٩ توصيات مفصلة بشأن الاحتياجات من الموارد المتعلقة بالوظائف وغير الوظائف لحساب الدعم. ومن بين صافي الوظائف الإضافية التي تبلغ ١٤٢ وظيفة، أوصت اللجنة الاستشارية بإقرار ٥٥ وظيفة. وأوصت كذلك بتأجيل النظر في اتخاذ إجراءات بشأن ٤٢ وظيفة. ومن بين تلك الوظائف سيتم النظر في ٢٢ وظيفة في إطار تقارير الأمين العام اللاحقة بشأن الإصلاح و ٢٠ وظيفة في ضوء التحليلات والمقترحات المشار إليها في الفقرة ١١٤ من تقرير اللجنة الاستشارية. وختاما، أوصت اللجنة الاستشارية بتأجيل اتخاذ قرارات نهائية بشأن بعض مقترحات الأمين العام رهنا بالنظر في التقارير ذات الصلة بمتابعة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥.

٧٥ - وفيما يتعلق بقاعدة اللوجستيات في بريندیزي (A/60/787)، أوصت اللجنة الاستشارية بقبول الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ حتى ٣٠ حزيران/

يونيه ٢٠٠٧. وأحاطت علما بالتقدم المحرز في عرض بيانات أداء القاعدة مقارنة بالنتائج المقررة الواردة في ميزانية الفترة ٢٠٠٤/٢٠٠٥ وفي ملء الشواغر الإضافية التي أذنت بها الجمعية العامة للفترة الحالية. وأحاطت علما بالتعليقات التي أبداها مجلس مراجعي الحسابات بشأن عملية الاستلام والتفتيش في برينديزي وأعربت عن أملها في أن تقديم الميزانية المقبلة للقاعدة سيتضمن معلومات بشأن التدابير المتخذة لتناول النتائج التي توصل إليها المجلس، فضلا عن الجهود الأخرى الرامية إلى تحسين إدارة الأصول. ويتضمن تقرير اللجنة الاستشارية بشأن قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات كذلك تعليقاتها بشأن تقريرين من التقارير المقدمة ذات الصلة، ألا وهما تقرير الأمين العام عن استخدام قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في توفير خدمات فعالة واقتصادية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخدمات أخرى لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وللمستخدمين في المقر (A/60/715) وتقرير الأمين العام عن تحليل التكاليف والفوائد بشأن مسألة نقل المركبات التي سجلت عداداتها قطع مسافات طويلة إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، بإيطاليا، وإلى بعثات أخرى وعمليات مقبلة لحفظ السلام تابعة للأمم المتحدة (A/60/699).

٧٦ - **السيدة أهلينيوس** (وكيلة الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية): قدمت أربعة تقارير صادرة عن مكتب خدمات الرقابة الداخلية، واردة في الوثائق A/60/682 و A/60/713 و A/60/717 و A/60/720. وإن تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن المراجعة الإدارية الشاملة لإدارة عمليات حفظ السلام (A/60/717) يقوم على أساس نتائج مراجعة سبعة مجالات رئيسية هي الشراء والإدارة المالية والميزنة وإدارة الموارد البشرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتخطيط البعثات والعمليات الفنية وأفضل الممارسات.

٧٧ - ولقد أحرزت إدارة عمليات حفظ السلام تقدما في السنوات الأخيرة في مجال تحسين إدارة عمليات حفظ السلام. ومع ذلك لم تواكب هذه الإنجازات التحديات الناجمة عن الزيادة السريعة في الأنشطة الميدانية. وكذلك لم يكن هناك تشديد كاف على إيجاد مستوى رفيع من السلوك الأخلاقي والمساءلة. وفي هذا الصدد، شدد مكتب خدمات الرقابة الداخلية على أهمية ميثاق الأمم المتحدة، الذي يُشير إشارة صريحة إلى ضرورة توفير أسمى معايير الفعالية والكفاءة والنزاهة ومسؤولية الإدارة عن الرقابة الداخلية في المنظمة. ويتعين إدخال تحسينات كبيرة على الرقابة الداخلية في إدارة عمليات حفظ السلام، ولا سيما في مجال المشتريات، حيث تم الوقوف على عدة حالات تُشير إلى انتهاكات منتظمة للنظامين الإداري والأساسي للأمم المتحدة. ويعود أحد الأسباب الجذرية لهذا الوضع إلى إحجام الإدارة عن مساءلة الموظفين. ولقد أدى هذا الأمر إلى تعرض المنظمة بشكل غير مقبول وهائل لخطر الغش وإساءة استخدام السلطة. ويتعين استحداث آليات مناسبة دون أي تأخير لكفالة المساءلة الإدارية على جميع المستويات، في كل من المقر وبالبعثات الميدانية. ومما يبعث على التشجيع ملاحظة أن الإدارة قد اتخذت بالفعل خطوات للتصدي لحالات معينة مبرزة في التقرير.

٧٨ - وحدد مكتب خدمات الرقابة الداخلية نطاقا كبيرا لتحسين الإدارة وعمليات حفظ السلام بواسطة إعادة تنظيم عملية إعداد الميزانية من أجل زيادة الفعالية وإزالة الازدواجية؛ وإسناد سلطة التعيين للبعثات الميدانية، رهنا بإجراء رصد فعال بالمقر؛ والاستخدام الأقصى لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ وتعزيز قدرات تخطيط البعثات وتوفير الإرشادات والتوجيهات الاستراتيجية؛ وتحسين

التنسيق فيما بين إدارة عمليات حفظ السلام والإدارات والوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة؛ وإضفاء تركيز أكبر على تحديد وتعميم أفضل الممارسات من أجل استخلاص العِبر الإيجابية والسلبية.

٧٩ - ولقد قدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية ١٥٨ توصية في سبعة تقارير مراجعة، بما في ذلك ١٠٥ توصية تعتبر من التوصيات الحاسمة. وقُبلت ١٣٣ توصية من بين تلك التوصيات. ولقد كرر مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقديم ٢٥ توصية لم تُقبل من قبل لكي تُعيد الإدارات المعنية النظر فيها. وأنه يسرها الإبلاغ عن أن معظم التوصيات المقبولة هي قيد التنفيذ، وسيواصل مكتب خدمات الرقابة الداخلية رصد التقدم المحرز في هذا المضمار على أساس منتظم.

٨٠ - وبُغية ترشيد وتوحيد عملية تقديم التقارير لكي تنظر فيها الجمعية العامة، يقترح مكتب خدمات الرقابة الداخلية وجوب إصدار التقارير السنوية المعنية بأنشطته المتصلة بعمليات حفظ السلام في وثيقة منفصلة. وسيمكن هذا الأمر المكتب من إعداد تقرير سنوي شامل لكي تنظر فيه الجمعية العامة في دورتها المستأنفة، عندما يتم النظر عادة في المسائل المتعلقة بحفظ السلام. وفي حالة قبول هذا الاقتراح، سيقدم أول تقرير من هذا النوع إلى الجمعية العامة في دورتها المستأنفة الحادية والستين.

٨١ - وإذ أعد مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقريره عن مراجعة حسابات التكاليف القياسية المطبقة على النفقات العامة في المقر (A/60/682)، فقد استعرض تقديرات التكاليف للمرافق والهياكل الأساسية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات المدرجة في ميزانية حساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦. ولم تستعرض فئات التكاليف التي لا تنطبق عليها التكاليف القياسية. ولقد تبين لمكتب خدمات الرقابة الداخلية أن تقديرات الميزانية تقوم عادة على مبادئ توجيهية للتكاليف القياسية. ومع ذلك، فلم تضع إدارة الشؤون الإدارية سياسة عامة لمواصلة العمل بهذه المبادئ التوجيهية وتحديثها، فضلا عن أن المبادئ التوجيهية لم تطبق بصورة منسقة. وعلاوة على ذلك، يتعين العمل على تحقيق اتساق المبادئ التوجيهية الخاصة بتقدير التكاليف القياسية مع التكاليف الفعلية المقابلة المتكبدة. وقد ينتج عن التعديلات التي أوصى بها المكتب وفورات صافيها ٠٠٠ ٩٧٠ دولار في تقديرات الميزانية لحساب الدعم للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦. ووافقت إدارة الشؤون الإدارية بصفة عامة على ١٣ توصية أصدرها المكتب وتعهدت بتنفيذها بواسطة استعراض التكاليف القياسية وتحديثها في إطار إعداد ميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧.

٨٢ - وذكر أن الهدف الرئيسي للاستعراض الشامل للانضباط في البعثات الميدانية التي تقودها عمليات حفظ السلام (A/60/713) تمثل في مساعدة كبار مديري إدارة عمليات حفظ السلام على تحديد مسار العمل لتعزيز معايير السلوك التي وضعتها المنظمة وكفالة الامتثال التام لها. ولقد أُجري الاستعراض خلال فترة شهرين في نفس الوقت في ١٨ بعثة وفي قاعدة اللوجستيات في برينديزي. ولقد تبين أن هناك حاجة إلى إنشاء صلة واضحة بين معايير السلوك بالمنظمة وقيمها وكفاءاتها الأساسية وميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما المادة ١٠١.

٨٣ - وعموما، يمكن أن تُعزى جوانب النقص المحددة في التقرير إلى عدد من حالات عدم ملاءمة القادة في المقر وفي البعثات الميدانية. ولقد أخفقت إدارة عمليات حفظ السلام ومكتب إدارة الموارد البشرية في توفير سياسات وإجراءات واضحة بشأن الانضباط ومبادئ توجيهية لتنفيذها. وعلاوة على ذلك، ليست هناك هيئة متفرغة بالمقر أو في الميدان،

مكرسة لرصد حالة الانضباط وجهود التنسيق لتناول المسائل المتعلقة بالسلوك والانضباط.

٨٤ - وذكر أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية قدم ٢٨ توصية تدعو، في جملة أمور، إلى سياسات ومبادئ توجيهية أكثر تفصيلا بشأن انضباط ورصد أوثق من جانب المدراء وزيادة مساءلتهم؛ وكفالة تطبيق الآليات التأديبية على نحو أكثر اتساقا ونزاهة بالنسبة لكل فئات ومستويات العاملين في حفظ السلام؛ وتسجيل البيانات المتعلقة بسوء السلوك والاحتفاظ بها على نحو سليم؛ وتحسين التنسيق بين المقر والبعثات الميدانية وبين عناصر البعثات للتصدي لحالات سوء السلوك؛ وتعزيز القدرات في إدارة عمليات حفظ السلام والبعثات الميدانية لرصد وتناول المسائل المتعلقة بالانضباط؛ واستحداث برنامج شامل لمنع سوء السلوك، بما في ذلك تقييم شامل للمخاطر وتدريب أفضل وتحسين مرافق الرعاية والترفيه؛ وزيادة الشفافية في الإبلاغ عن سوء السلوك. ورحبت بكون إدارة عمليات حفظ السلام ومكتب إدارة الموارد البشرية قد شرعا بالفعل في تنفيذ معظم تلك التوصيات وإنهما يعملان مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية لاستحداث برامج تدريبية، بما في ذلك نماذج بشأن مدونة السلوك والوقاية من الاستغلال والأذى الجنسيين وطرائق التحقيق.

٨٥ - وأضافت قائلة إن تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن التحقيق الذي أجرته فرقة العمل المعنية بالتحقيقات في الادعاءات المتعلقة بالغش والفساد في مطار بريشتينا (A/60/720) هو بمثابة متابعة موحدة لثلاثة وثلاثين تقريرا من تقارير التحقيق التي وضعتها فرقة العمل أثناء الفترة من آب/أغسطس ٢٠٠٤ حتى حزيران/يونيه ٢٠٠٥. ولقد أنشأت فرقة العمل في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ للوقوف على حالات الغش والفساد في بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو وفي المؤسسات التي يملكها القطاع العام في كوسوفو. وهي بمثابة شراكة بين مكتب خدمات الرقابة الداخلية ووحدة التحقيقات المالية في البعثة ومكتب مكافحة الغش التابع للمفوضية الأوروبية.

٨٦ - وذكرت أن الممثل الخاص للأمين العام قد أشار في رده على مشروع التقرير النهائي أنه ليس من صلاحيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية إبلاغ الجمعية العامة بشأن نتائج تحقيقات فرقة العمل. وأنه لم يتطرق إلى التوصيات الواردة بالتقرير حيث أنه لم يقبل أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية يحق له توجيه تلك التوصيات إليه. ومع ذلك فقد ردت بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو على جميع التوصيات الإحدى عشرة التي قدمها مكتب خدمات الرقابة الداخلية وأسفرت هذه التحقيقات عن فصل موظفيْن اثنين من موظفي المطار وتوجيه إنذارات إلى خمسة موظفين آخرين. وأن مكتب خدمات الرقابة الداخلية يتطلع إلى متابعة تنفيذ التوصيات وسيقوم عندئذ بإبلاغ الجمعية العامة بذلك في تقريره السنوي.

٨٧ - **السيد كوبر** (الموظف المسؤول عن شعبة الدعم الإداري في إدارة عمليات حفظ السلام): قدم مذكرة الأمين العام التي تتضمن تعليقاته على تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن التحقيق الذي أجرته فرقة العمل المعنية بالتحقيقات في الادعاءات المتعلقة بالغش والفساد في مطار بريشتينا (A/60/720/Add.1). وذكر أن الأمانة العامة قد اتخذت خطوات استثنائية لإعداد المذكرة لكي تكفل إبلاغ اللجنة إبلاغا كاملا بشأن الإصلاحات الهيكلية والإدارية التي أجرتها بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو منذ عام ٢٠٠٣ لمعالجة مسائل الإدارة والغش والفساد في المؤسسات التي يملكها القطاع العام في كوسوفو، بما في ذلك مطار بريشتينا. ولقد قُدمت هذه التعليقات إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية، الذي فضّل عدم إدراجها في تقريره النهائي. وخلال السنوات الثلاث الماضية، عولجت معظم الشواغل

التي أثارها أصلا مكتب خدمات الرقابة الداخلية. ونفذت ٨ توصيات من أصل الـ ١١ توصية. وأحرز تقدم ملموس في تنفيذ توصية أخرى منها، واعتبر التنفيذ غير ممكن بالنسبة لتوصية أخرى و لم تتم الموافقة على التوصية الأخيرة بشأن تقديم تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى مجلس الأمن حيث أن النظر في التقرير أمر يعني الجمعية العامة تحديدا. وأعرب عن أمله في أن توفر المذكرة للدول الأعضاء قدرا من الثقة في أن الإصلاحات المطبقة منذ عام ٢٠٠٣ قد خفضت تخفيضا كبيرا فرص الغش والفساد في المؤسسات المملوكة للقطاع العام في كوسوفو.

٨٨ - **السيد دروفنيك** (النمسا): قال، متحدثا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والبلدين المنضمين بلغاريا ورومانيا والبلدين المرشحين للانضمام تركيا وكرواتيا وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب ألبانيا والبوسنة والهرسك وصربيا والجبل الأسود، وبالإضافة إلى أوكرانيا وجمهورية مولدوفا وليختنشتاين، أنه في الوقت الذي تبين فيه الزيادة المقترحة بنسبة ٣٠ في المائة لميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ طفرة في أنشطة حفظ السلام، تعين إجراء تحليل لتحديد المستوى الفعلي المطلوب من المساندة من المقر، إذ لم تجر مثل هذه الدراسة منذ إنشاء حساب الدعم في عام ١٩٩١. وإن الاتحاد الأوروبي يرغب كذلك في تكرار الطلب بتقديم تقرير كامل بشأن استعراض الهيكل الإداري لجميع عمليات حفظ السلام.

٨٩ - وأضاف قائلا إن الاتحاد الأوروبي فهم المنطق الذي تقوم عليه توصية اللجنة الاستشارية بوجوب تأجيل اتخاذ قرارات نهائية بشأن مقترحات معينة تتعلق بحساب الدعم إلى حين النظر في التقارير المتعلقة بمسائل مثل المشتريات ومراجعة الحسابات والرقابة، والتي ستقدم في وقت لاحق من الدورة. ومع ذلك، فهو يحتفظ بالحق في العودة إلى تلك الطلبات من الموارد ذات الصلة للغاية. وفي الوقت الذي يدرك فيه أن الزيادة الكبيرة في الموارد الخاصة بالاحتياجات من غير الوظائف تعزى جزئيا إلى نقل موارد من ميزانيات البعثات إلى حساب الدعم، فهو يرغب في الحصول على تسويغات أكثر تفصيلا للموارد المطلوبة. وأنه يرحب بإنشاء دائرة التدريب المتكاملة الجديدة والوظائف الخاصة بهيئة دائمة بالمقر لتناول مسائل السلوك والانضباط، فضلا عن زيادة القدرات المقترحة لشعبة الشرطة وقسم أفضل ممارسات حفظ السلام.

٩٠ - وأردف قائلا إن الاتحاد الأوروبي يؤيد توصيات اللجنة الاستشارية بشأن مقترحات الميزانية الخاصة بقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات واقتراح إنشاء خلية تدريبية ومكتب إقليمي لسلامة الطيران في قاعدة اللوجستيات. وإنه مهتم أيضا بمقترحات الأمين العام الخاصة بالقاعدة للفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨ ويتفق مع اللجنة الاستشارية بوجوب تقديم مسوغات كاملة وتحليل مفصل لفاعلية التكاليف قبل إنشاء أي هياكل تنظيمية جديدة.

٩١ - واختتم كلمته قائلا بأن الملاحظات والتوصيات التي قدمها مكتب خدمات الرقابة الداخلية في تقريره الهام والذي يبعث على شحذ الأفكار بشأن المراجعة الإدارية الشاملة لإدارة عمليات حفظ السلام (A/60/717) تستأهل انتباها دقيقا. وإن الاتحاد الأوروبي قلق بشأن النتائج التي توصل إليها المكتب فيما يتعلق بمطار بريشتينا. وإنه ينبغي للأمانة العامة تحديد العبر المستخلصة وتطبيقها على العمليات الحالية والمقبلة.

٩٢ - **السيد كوزاكي** (اليابان): قال إنه يود الإدلاء ببيان واحد بشأن البندين ١٢١ و ١٣٦ من جدول الأعمال. وإن الميزانيات المقترحة لعمليات حفظ السلام للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ تصل إلى ما يقرب من ٥ بلايين دولار. وأنه يتعين فحص تلك الميزانيات للتأكد من تسويغ الموارد

المطلوبة تسويغا تاما وإدارة العمليات بطريقة فعالة وكفؤة وقابلة للمساءلة. وفي هذا الصدد، أعرب عن قلق حكومته بشأن حالات الغش والغش المفترض التي تم الإبلاغ عنها. وبالفعل، فإنها تجد أنه يتعذر دعم ميزانيات حفظ السلام ما لم تقتنع بأنه يجري اتخاذ جميع التدابير اللازمة للحيلولة دون وقوع حالات مماثلة في المستقبل وتحسين الممارسات الإدارية في الأمانة العامة، بما في ذلك عن طريق زيادة التركيز على المساءلة. ويتماشى هذا مع مسؤولياتها أمام دافعي الضرائب في اليابان لكفالة استخدام مساهمات اليابان استخداما يمتثل امتثالا صارما للنظامين الأساسي والإداري الماليين.

٩٣ - وأضاف قائلا إنه ينبغي النظر نظرا دقيقا في مسائل الإدارة المواضيعية قبل إقرار ميزانية كل بعثة من البعثات. وإذ يرحب وفده بتقرير الأمين العام عن الاستعراض العام لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/60/696)، فهو مهتم بمعرفة آراء اللجنة الاستشارية بشأن تلك المسائل. وينبغي إجراء تحليل دقيق لمسألة تنفيذ الإرشادات والتوصيات الواردة في قرارات الجمعية العامة وفي تقارير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ومجلس مراجعي الحسابات. ويجب أن تقوم عمليات تقديم تقارير الميزانية ذاتها على تقييم واقعي للاحتياجات وأن تبين الفرص الخاصة بالمكاسب من حيث الفعالية.

٩٤ - وأضاف قائلا إن تقرير الاستعراض العام يتضمن عددا من المقترحات ذات آثار مالية وسياسية. وتقتضي تلك المقترحات، بما في ذلك استراتيجية الإصلاح المعنونة ''عمليات السلام ٢٠١٠'' أن تنظر فيها الدول الأعضاء نظرا دقيقا. ولن تسفر المبادرات الجديدة عن إدخال تحسينات بدون إجراء تحليل واضح وشامل لهيكل الإدارة القائم. ولذا فقد كان من المؤسف أن الأمين العام لم يتمكن بعد من تقديم تقرير كامل بشأن استعراض الهيكل الإداري لجميع عمليات حفظ السلام. وأن وفده يدرك أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية بصدد إعداد تقرير يتناول مسألة الهياكل الإدارية. ومع ذلك، ستظل في نفس الوقت مشكلة ازدواجية الهياكل وضخامة مراتبها العليا مشكلة قائمة. وعلاوة على ذلك لا يبدو أن المقر لا يرصد رصدا يذكر تطور الهياكل في كل بعثة من البعثات.

٩٥ - وأضاف قائلا فيما يتعلق بالشراء إن تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن المراجعة الإدارية الشاملة لإدارة عمليات حفظ السلام (A/60/717) قد استرعى الانتباه إلى الافتقار إلى عناية ومشاركة كبار المدراء والافتقار إلى ضوابط داخلية وجهل إجراءات الشراء في صفوف موظفي المشتريات في الميدان، فضلا عن إبراز حالات عديدة حدثت فيها مغالاة في تقدير الاحتياجات من المشتريات. وأن وفده قلق بشأن الملاحظة التي أبداها المكتب من أن التوقعات غير الدقيقة للاحتياجات تُعرّض المنظمة لمخاطر التواطؤ مع البائعين والسرقة وغيرها من الأنشطة المخالفة للقواعد. وأن الوفد ينتابه القلق كذلك بشأن حالات عدم الامتثال غير المفسرة للأدلة والمبادئ التوجيهية والقواعد والزيادة في عدد حالات الغش والغش المفترض في بعثات حفظ السلام. وأنه يؤيد تأييدا تاما التوصية التي قدمها مجلس مراجعي الحسابات من أنه يتعين على إدارة عمليات حفظ السلام إجراء تحليل دقيق للعناصر التي أدت إلى حالة الغش المبلغ عنها واتخاذ الإجراءات العقابية اللازمة واستخلاص العبر وإبلاغ البعثات الأخرى بها.

٩٦ - وأضاف قائلا إن الاستغلال الجنسي والأذى الجنسي في البعثات قد لطخ سمعة عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام ومصداقيتها. ووفقا لذلك، يجب استحداث سياسة عدم التسامح على الإطلاق وبذل كافة الجهود للتصدي لجوانب الضعف على نطاق المنظومة التي أسفرت عن هذا السلوك الشنيع.

٩٧ - وأردف قائلا إنه رغم كون جميع البعثات المنشأة مؤخرا هي بعثات معقدة ومتكاملة، فليس هناك ما يكفي من الشروح والمناقشات للجوانب الإدارية وتلك المتعلقة بالميزانية لهذه البعثات. ولقد أسفرت الملاحظة التي أبداها مجلس مراجعي الحسابات بشأن عدم وجود تعريف رسمي للبعثة المتكاملة إلى تعزيز قلق وفده في هذا المضمار. ولقد تبين لمكتب خدمات الرقابة الداخلية أن عملية تخطيط البعثات المتكاملة تفتقر إلى الإرشاد والتوجيه الاستراتيجيين من جانب المقر وأن الميزنة القائمة على أساس النتائج غير مربوطة بعملية التخطيط، مما أسفر عن زيادة مخاطر انعدام الفعالية والكفاءة في استخدام الموارد. وأنه ينبغي للإدارة إضفاء الصبغة الرسمية على مفهوم شراكات البعثات المتكاملة وتحديد مهامها وهياكلها وأدوارها والانتهاء من إعداد المبادئ والسياسات والمبادئ التوجيهية الخاصة التي تحكم البعثات المتكاملة.

٩٨ - وأضاف قائلا إنه يرغب في معرفة المزيد بشأن السياسة التي تتبعها إدارة عمليات حفظ السلام بشأن الإذن باستخدام طائرات الاتصال للرحلات الجوية المحددة ''لمهام أخرى''، وأن وفده يوافق على توصية مجلس مراجعي الحسابات بأن تقوم الإدارة بالاستعاضة عن فئة الرحلات الجوية ''لمهام أخرى'' بوصف محدد لطبيعة هذه الرحلات الجوية بغية تيسير الرصد وصنع القرارات على نحو سليم وفي هذا الصدد، يرغب وفده في الإعراب من جديد عن موقفه بوجوب عدم استخدام البعثات المتكاملة كآلية لتمويل الأنشطة غير المتعلقة بالبعثات من الأنصبة المقررة للدول الأعضاء.

٩٩ - وأردف قائلا إن التعاون فيما بين البعثات أسهم في الاستخدام الفعال لموارد البعثات. ولذا فإن وفده يؤيد التوصية التي قدمها مجلس مراجعي الحسابات بشأن خطط التنسيق الإقليمي. وأنه ينبغي للإدارة توضيح تعليقها الخاص بتوخيها الحذر بشأن وضع هذه الخطط نظرا للشواغل المتعلقة بأولويات التشغيل والقيود المفروضة على تبادل الموارد.

١٠٠ -وأضاف قائلا إن وفده يُؤيد التوصية التي قدمتها اللجنة الاستشارية بوجوب الطلب من مجلس مراجعي الحسابات القيام بتحليل لإدارة موارد حساب الدعم المتعلقة بالوظائف وغير الوظائف. وأن وفده يعلق أهمية على تنفيذ توصيات المجلس بشأن النقل الجوي والنقل البري وإدارة المخزون وحصص الإعاشة ومتابعة تنفيذ هذه التوصيات. وختاما فإن وفده يرى أن آراء مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات هي آراء مناسبة ونافعة.

١٠١ -السيد **الجنيد** (سنغافورة): قال إن الاستنتاجات الواردة في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن المراجعة الإدارية الشاملة لإدارة عمليات حفظ السلام (A/60/717) يبدو أنها تقترح أن بيئة المراقبة في كل من إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون الإدارية هي بيئة ضعيفة، وأنه يجب تعزيز الضوابط الداخلية وإنفاذ الضوابط القائمة. وأن وفده يرى اقتضاء ضمان متابعة فعالة لتوصيات المكتب. واقترح، بُغية مساعدة الدول الأعضاء، ضرورة إعداد جدول شامل يبين المجالات التي تنطوي على مشاكل وحالة تنفيذ التوصيات، مع إبداء أسباب عدم الامتثال وإبراز مجالات عدم الاتفاق. وأنه من المهم كذلك معرفة ما إذا كان يجري تنفيذ التوصيات في الميدان.

١٠٢ -وذكر عند الإشارة إلى قسم المشتريات بالتقرير، إن عدم الاتفاق فيما بين مكتب خدمات الرقابة الداخلية وإدارة عمليات حفظ السلام بشأن منهجية ونوعية أجزاء من التقرير تثير تساؤلات بشأن القرارات المتخذة على أساسها. ويتمثل جانب نقص آخر بالتقرير في أن المكتب لم يكن على

علم بأن إدارة الشؤون الإدارية أسندت سلطة الشراء إلى إدارة عمليات حفظ السلام عندما أعد التقرير. ولقد تم تفويض كبار الموظفين بسلطة الاضطلاع بأنشطة الشراء في الميدان حتى مبلغ مليوني دولار بدون طلب الموافقة من إدارة الشؤون الإدارية. ولقد أدى ذلك السهو إلى إثارة مسائل خطيرة بشأن إجراء التحقيقات وبشأن استنتاجات تقرير المكتب. ولو أن المكتب كان على علم بمسألة إسناد سلطة الشراء هذه، لكانت أعمال المراجعة التي قام بها قد ركزت على كبار المسؤولين بإدارة عمليات حفظ السلام المكلفين بالشراء.

١٠٣ - وأضاف قائلا إنه حسب ما ورد في التقرير (الفقرتان ٢٠ و ٢١ من الوثيقة A/60/717)، هناك نقص شديد في الموظفين في دائرة المشتريات، مما أسفر عن التغاضي عن الاضطلاع بمهام حاسمة واتخاذ إجراءات تتصل بالتشغيل. ولقد رفضت الإدارة العليا مع ذلك العديد من الطلبات المسجلة لتعيين موظفين إضافيين، وذلك قبل تقديم مقترحات التوظيف إلى الجمعية العامة. وأن قرار رفض طلبات تعيين موظفين إضافيين هو قرار منافٍ للمنطق، حيث كان ملاك الموظفين بدائرة المشتريات في عام ٢٠٠٥ وعندما انطوى الأمر على حجم مشتريات بمبلغ بليون دولار، أقل من ملاك الموظفين الذي كان يعمل بالدائرة في أواسط التسعينات، عندما كان حجم المشتريات ٣٠٠ مليون دولار تقريبا. ولقد ألقي اللوم على دائرة المشتريات بسبب جوانب النقص، حتى وإن كانت المشكلة المحتملة قد حددت منذ وقت طويل و لم يتخذ أي إجراء بشأنها. وطلب من إدارة الشؤون الإدارية أن تفسر أسباب رفض طلبات تعيين المزيد من الموظفين.

١٠٤ - وأضاف قائلا إن هناك مسألة أخرى تبعث على القلق تتمثل في قيام كبار المسؤولين بطلب إجراء دراسات مراجعة لأنشطة الشراء بواسطة شركات مثل شركة ديلوات الاستشارية ذات المسؤولية المحدودة، بدون أي إذن من الدول الأعضاء. وأن وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية قد رأى من المناسب استخدام تقرير ديلوات لإضفاء صورة سلبية على الأمم المتحدة، كمنظمة يعُمها الفساد وينتشر فيها الغش، متجاهلا العديد من التقارير السابقة التي لم تكشف عن أي سوء تصرف. وأشار كذلك إلى أنه في عام ٢٠٠٤، أُجري ما يقرب من ٤٧ مراجعة لحسابات دائرة المشتريات، أي بمعدل مراجعة واحدة كل أسبوع، قام بها مكتب خدمات الرقابة الداخلية ومراجعي حسابات خارجيين مثل مكتب المحاسبة التابع لحكومة الولايات المتحدة. وقد يتعين معرفة ما إذا كانت الجهات القائمة بالمراجعة تلك قد أشارت إلى جوانب الضعف الأساسية التي حددها الخبراء الاستشاريون.

١٠٥ - وذكر أنه قد مرت خمسة أشهر على جعل ثمانية موظفين يأخذون إجازة إدارية لتيسير مراجعة الحسابات والتحقيقات القائمة في أنشطة المشتريات. ورغم جميع الموارد البشرية والمالية المكرسة للتحقيق، لم يُكتشف أي دليل يثبت انتشار الفساد المزعوم أو أي دليل هام يثبت إساءة استخدام السلطة في مجال المشتريات. وأن النتيجة الوحيدة التي يمكن استخلاصها تتمثل في أنه إما لم يكن هناك أي شيء تعين اكتشافه أو أن جيش المحققين الداخليين والخارجيين بأكمله غير مؤهل على الإطلاق. فإذا كان الخلل يعتري المنظومة وفقا لما حملت أوساط الإعلام على اعتقاده نتيجة ما صرح به وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية وبعض الجهات المساهمة الرئيسية، لكانت الإدارة تفتقر إلى أدنى حس بالمسؤولية عندما واصلت اتباع نفس نظام المشتريات. وأنه يرغب في معرفة الجهة التي ستساءل عن تكاليف التحقيقات في حال عدم وجود فساد وعن الجهة التي ستتحمل المسؤولية عن الضرر الذي أُلحقت بصورة الأمم المتحدة وسمعتها.

١٠٦ - واختتم كلمته قائلا إنه يتعين تناول المسائل الجدية التي أثارها على نحو يتسم بالأولوية، في سياق الإصلاحات

الإدارية الجارية. وفي هذا الصدد فقد شدد على أن أي إصلاح للأمم المتحدة يجب أن ينفذ لتحقيق فائدة حقيقية وأن يقوم على الرغبة في تعزيز المنظمة من أجل الصالح العام لأعضائها.

البند ١٣٩ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص (A/60/584 و A/60/592 و A/60/785)

البند ١٤٢ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية (A/60/614 و A/60/789)

البند ١٤٣ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا (A/60/615 و A/60/636 و Corr.1 و A/60/790)

البند ١٤٤ من جدول الأعمال: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا (A/60/643 و Corr.1 و Corr.2 و A/60/652 و A/60/810)

البند ١٤٦ من جدول الأعمال: تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)

(أ) **بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت** (A/60/651 و A/60/788)

البند ١٤٧ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (A/60/637 و A/60/684 و A/60/809)

البند ١٤٩ من جدول الأعمال: تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط

(أ) **قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك** (A/60/628 و Corr.1 و A/60/641 و Corr.1 و Corr.2 و A/60/811)

(ب) **تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان** (A/60/629 و A/60/642 و A/60/812 و Corr.1)

البند ١٥٠ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (A/60/631 و A/60/786)

١٠٧ - **السيد سيج** (المراقب المالي) في عرض تقارير الأمين العام بشأن تمويل بعثات معينة لحفظ السلام في بيان واحد، لفت الانتباه إلى تقرير الأداء لميزانية قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ (A/60/584). وقال إن التقرير يبين أن إجمالي النفقات بلغ ٤٨,٦ مليون دولار مقابل اعتماد قدرة ٤٩,٤ مليون دولار، مخلفا رصيدا غير مرتبط به قدره ٠,٨ مليون دولار. وسيطلب إلى الجمعية العام أن تقيد لحساب الدول الأعضاء ذلك الرصيد غير المرتبط به وغيره من تسويات الإيرادات (٠,٥ مليون دولار)، أي ما مجموعه ١,٣ مليون دولار بالكيفية التي تحددها الجمعية العامة. وأضاف أن الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ (A/60/592) ستتطلب من الجمعية العامة أن تخصص مبلغ ٤٥ مليون دولار للإنفاق على القوة يشمل مبلغا صافيه ٢٠,٩ مليون دولار يمول من خلال تبرعات حكومة قبرص وحكومة اليونان، وأن تقسم رصيد الاعتماد بين الدول الأعضاء، إذا ما قرر مجلس الأمن أن تستمر ولاية قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص.

١٠٨ - وانتقل بالكلام إلى تقرير أداء ميزانية بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية (A/60/614)، فقال أن مجموع النفقات بلغ ٨١,٥ مليون دولار من اعتماد قدره ٨٥,١ مليون دولار مخلفا رصيداً غير مرتبط به قدره ٣,٦ ملايين دولار. وسيطلب إلى الجمعية العامة أن تقيد لحساب الدول الأعضاء ذلك الرصيد والتسويات والإيرادات

الأخرى (١٣,٢ مليون دولار) أي ما مجموعه ١٦,٨ مليون دولار بالكيفية التي تحددها الجمعية. وفي الفقرة ١١ من التقرير المتعلق بالتصرف النهائي في أصول البعثة (A/60/703) طلب إلى الجمعية العامة أن تأخذ علما بالتقرير.

١٠٩ - واستطرد قائلا إن تقرير الأداء بشأن ميزانية بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإرتيريا للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ يفيد بأن مجموع النفقات بلغ ١٨٠,٣ مليون دولار من اعتماد قدره ٢٠٥,٣ ملايين دولار، مخلفا رصيدا غير مرتبط به قدره ٢٥ مليون دولار. وسيطلب إلى الجمعية العامة أن تقيد لحساب الدول الأعضاء ذلك الرصيد والإيرادات والتسويات الأخرى (٧,٢ ملايين دولار) أي ما مجموعه ٣٢,٢ مليون دولار بالكيفية التي تحددها الجمعية. وقال إن الميزانية المقترحة لتلك البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ (A/60/636 و Corr.1) تبلغ ١٧٥,٣ مليون دولار، مما يمثل نقصا قدره ١,٤ مليون دولار. وسيطلب إلى الجمعية العامة أن تخصص مبلغ ١٧٥,٣ مليون دولار للإنفاق على البعثة وأن تقسمه بين الدول الأعضاء، إذا ما قرر مجلس الأمن أن تستمر ولاية البعثة.

١١٠ - ويظهر تقرير الأداء لميزانية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ (A/60/643 و Corr.1 و Corr.2) أن النفقات بلغت ٣١,١ مليون دولار مقابل اعتماد قدره ٣١,٩ مليون دولار مخلفا رصيدا غير مرتبط به قدره ٠,٨ مليون دولار. وسيطلب إلى الجمعية العامة أن تقيد لحساب الدول الأعضاء الرصيد غير المرتبط به والإيرادات والتسويات الأخرى (١ مليون دولار)، أي ما مجموعه ١,٨ مليون دولار بالكيفية التي تحددها الجمعية. وأضاف أن الميزانية المقترحة لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ (A/60/652) تبلغ ٣٣,٧ مليون دولار، أي بنقص قدره ٠,٩ مليون دولار. وسيطلب إلى الجمعية العامة أن تخصص مبلغ ٣٣,٧ مليون دولار للإنفاق على البعثة وأن تقسمه بين الدول الأعضاء، إذا ما قرر مجلس الأمن أن تستمر ولاية البعثة.

١١١ - ومضى قائلا إن تقرير الأداء النهائي لبعثة الأمم المتحدة للمراقبة بين العراق والكويت يرد في الوثيقة A/60/651. وعملا بقرار مجلس الأمن ١٤٩٠ (٢٠٠٣)، انتهت ولاية البعثة في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. وأجريت أنشطة التصفية بما فيها التصرف في الأصول خلال الفترة من ٤ تموز/يوليه إلى ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣. وبلغت النفقات ٧ ملايين دولار في الفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣. ويرد بيان الإيرادات والنفقات وأرصدة الصناديق للفترة من إنشاء البعثة في ٩ نيسان/أبريل ١٩٩١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ في الجدول ٢ من التقرير. وسيطلب إلى الجمعية العامة أن ترد ثلثي الرصيد النقدي البالغ ٤١,٨ مليون دولار، أي ٢٧,٨ مليون دولار، إلى حكومة الكويت، وأن تقيد لحساب الدول الأعضاء الرصيد الباقي وقدره ١٣,٩ مليون دولار بالكيفية التي تحددها الجمعية.

١١٢ - واستطرد قائلا إن تقرير الأداء بشأن ميزانية بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ (A/60/637) يظهر أن النفقات بلغت ٢٩٤,٥ مليون دولار من اعتماد قدره ٢٩٤,٦ مليون دولار مخلفة رصيدا غير مرتبط به قدره ٠,١ مليون دولار. وسيطلب إلى الجمعية العامة أن تقيد لحساب الدول الأعضاء ذلك الرصيد والإيرادات والتسويات الأخرى (١٠,٣ ملايين دولار) أي ما مجموعه ١٠,٤ ملايين دولار، بالكيفية التي تحددها الجمعية. وتبلغ الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه

٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ (A/60/684) ٢١٩,٢ مليون دولار بنقص قدره ٢٠,٧ مليون دولار. وسيطلب إلى الجمعية العامة أن تخصص مبلغا قدره ٢١٩,٢ مليون دولار للإنفاق على البعثة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ وأن تقسمه بين الدول.

١١٣ - وانتقل بالكلام إلى مسألة تمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك فقال إن تقرير الأداء للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ (A/60/628 و Corr.1) يظهر أن النفقات بلغت ٤٠,٨ مليون دولار من اعتماد قدره ٤٠,٩ مليون دولار، مخلفة رصيدا غير مرتبط به قدره ٠,١ مليون دولار. ويطلب إلى الجمعية العامة أن تقيد لحساب الدول الأعضاء ذلك الرصيد والإيرادات والتسويات الأخرى (١,٩ مليون دولار)، أي ما مجموعه مليوني دولار بالكيفية التي تحددها الجمعية. وتبلغ الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ (A/60/641 و Corr.1 و Corr.2) ٤٠ مليون دولار، بنقص قدره ١,٥ مليون دولار عن الفترة السابقة. وسيطلب إلى الجمعية العامة أن تخصص مبلغ الـ ٤٠,٠ مليون دولار للإنفاق على القوة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ وأن تقسمه بين الدول الأعضاء، إذا ما قرر مجلس الأمن أن تستمر ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك.

١١٤ - وفيما يتعلق بتمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، يظهر تقرير الأداء للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ (A/60/629) أن النفقات بلغت ٨٩,٢ مليون دولار من اعتماد قدره ٩٢,٩ مليون دولار مخلفة رصيدا غير مرتبط به قدره ٣,٧ ملايين دولار. وسيطلب إلى الجمعية العامة أن تقيد لحساب الدول الأعضاء ذلك الرصيد والإيرادات والتسويات الأخرى (٥,١ مليون) أي ما مجموعه ٨,٨ ملايين دولار بالكيفية التي تحددها الجمعية. وتبلغ الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ (A/60/642) ٩٤,١ مليون دولار. وسيطلب إلى الجمعية العامة أن تخصص هذا المبلغ للإنفاق على القوة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ وأن تقسمه بين الدول، إذا ما قرر مجلس الأمن أن تستمر ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.

١١٥ - وأخيرا فيما يتعلق بتمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، قال إن تقرير الأداء للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ (A/60/631) يظهر أن النفقات بلغت ٢٦٤,٥ مليون دولار من اعتماد قدره ٢٩١,٦ مليون دولار، مخلفا رصيدا غير مرتبط به قدره ٢٧,١ مليون دولار. وسيطلب إلى الجمعية العامة أن تقيد ذلك الرصيد والإيرادات والتسويات الأخرى (٧٢,٢ مليون دولار)، أي ما مجموعه ٩٩,٣ مليون، لحساب الدول الأعضاء بالكيفية التي تحددها الجمعية.

١١٦ - **السيد أبراجيغسكي** (نائب رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية) عرض تقارير اللجنة الاستشارية بشأن تمويل عمليات حفظ السلام التسع. فقال إن اللجنة توصي في تقريرها بحث قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص (A/60/785) بالموافقة على اقتراح الأمين العام بشأن ميزانية ٢٠٠٦/٢٠٠٧. وعلى ضوء ترابط وتكامل ولايتي المستشار الخاص وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، وبالنظر إلى المعرفة الواسعة والخبرة التي اكتسبتها القوة على مدى سنوات عديدة من وجودها في قبرص، يفترض أن يكون من الممكن للقوة أن تقدم دعما للمستشار الخاص في اضطلاعه بمهام ولايته. وقال إن اللجنة الاستشارية تحث القوة على بذل كل جهد لتلافي أي ازدواجية في الجهود ولضمان الكفاءة والاستخدام الأمثل للموارد. وتطلب أن تنعكس في تقرير الأداء أي وفورات

تتحقق في إطار مكتب المستشار الخاص للأمين العام بشأن قبرص نتيجة للدعم المقدم من القوة.

١١٧ - وأضاف أن اللجنة ترى أن نسبة موظفي الدعم، في البعثات القائمة منذ زمن، مثل قوة الأمم المتحدة في قبرص، ينبغي أن تكون أقل من مثيلتها في البعثات الأحدث عهدا والأكثر تعقيدا. وينبغي، من ثم، أن تنخفض نسبة موظفي الدعم إلى الأفراد العسكريين تدريجيا بمرور الوقت، وينبغي أيضا أن تعدل مستويات رتب الموظفين المدنيين بما يتناسب مع مستويات المسؤولية الفعلية، وخاصة عندما يخفض حجم البعثة كما حدث بالنسبة لقوة الأمم المتحدة في قبرص في عام ٢٠٠٥. وأضاف أن جميع عمليات حفظ السلام بحاجة إلى إجراء استعراض دوري لعدد ومستويات رتب موظفي الدعم، ولا سيما في أعقاب حدوث تغيير في الولاية أو تخفيض لحجم البعثة.

١١٨ - واستطرد قائلا إنه فيما يتعلق بتقريرها بشأن بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية (A/60/789)، نظرت اللجنة في تقرير الأداء للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، وكذلك في التقرير الخاص بالتصرف النهائي في أصول البعثة. ويقدم تقرير الأداء صورة مفصلة لمؤشرات الإنجاز المعدة للبعثة والنواتج ذات الصلة للفترة ٢٠٠٤/٢٠٠٥. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تحيط الجمعية العامة علما بالتقرير المتعلق بالتصرف النهائي في أصول البعثة.

١١٩ - وانتقل إلى التقرير الخاص ببعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإرتيريا (A/60/790)، فقال إن اللجنة توصي بالموافقة على اقتراح الأمين العام الخاص بالبعثة. وإذا ما اتخذ مجلس الأمن إجراء يعدل نطاق عمليات البعثة، حسبما هو مقدر في مقترحات الميزانية للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧، فينبغي أن تعرض بصفة عاجلة تقديرات منقحة لها.

١٢٠ - ومضى قائلا إن اللجنة الاستشارية توصي في الفقرة ٢٦ من الوثيقة A/60/810، التي تشتمل على تقريرها بشأن البعثة، بتخفيض طفيف للموارد المطلوبة، ولكنها توصي، إذا لم يكن الأمر كذلك، بالموافقة على مقترحات الأمين العام. وتوصي اللجنة، في تقريرها بشأن بعثة الأمم المتحدة للمراقبة بين العراق والكويت (A/60/788)، بأن توافق الجمعية العامة على اقتراح الأمين العام فيما يتعلق بتقرير الأداء النهائي للبعثة.

١٢١ - ولا توصي اللجنة الاستشارية في تقريرها (A/60/809) بأي تخفيض بالنسبة لبعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو. وفيما يتعلق بتقرير الأداء، لاحظت اللجنة بقلق افتقارا واضحا إلى تقدم يحرز لتخفيض مستوى النفقات التي تلغى بعد ذلك، وتتوقع أن يتضمن تقرير الأداء التالي معلومات عن تدابير محددة تتخذ لتحسين الوضع.

١٢٢ - واستطرد قائلا إنه فيما يتعلق بميزانية بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، طلبت اللجنة الاستشارية مرارا أن تشرح الميزانية المقترحة الأساس المنطقي لتخفيض حجمها وكذلك الروابط بين مقترحات تخفيض ملاك الموظفين والموارد المالية. وقد أخذت اللجنة في الحسبان العدد الكبير من الإلغاءات المقترحة وعمليات إعادة التصنيف بالتخفيض، وتشير اللجنة إلى أن التغييرات في الوظائف تعكس أساسا إعادة برمجة للمهام. وأبدت اللجنة الاستشارية تعليقات بشأن المتطلبات المقترحة من الموارد لفريق السلوك والتأديب في البعثة، وتتوقع أن تستخدم تلك الموارد للغرض المقصود فقط وفي امتثال تام لقرار الجمعية العامة ٥٩/٢٩٦. وتنطبق تلك الملاحظة أيضا على الوحدات المماثلة المقترحة لبعثات أخرى.

١٢٣ - وتوصي اللجنة الاستشارية، في تقريرها الوارد في الوثيقة A/60/811، بالموافقة على التقديرات المقترحة لقوة

الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك. وفيما يتعلق بقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، أبدت اللجنة الاستشارية، في تقريرها (A/60/812)، تعليقا بشأن تحقيق يتعلق بإمدادات الوقود وحصص الإعاشة يشير إلى تورط إحدى وحدات القوة. وأشارت إلى أن حالات الغش تحدث آثارا مالية متلاحقة، حيث تكون هناك تكاليف غير مباشرة تضاف إلى التكاليف المباشرة. ففي حالة قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، فإن العبء المالي الملقى على الدول الأعضاء سيشمل أيضا، بين أمور أخرى، تكاليف السفر المتعلقة بإعادة أفراد الوحدات المعنيين إلى أوطانهم والاستعاضة عنهم بأفراد وحدات آخرين، وكذلك التكاليف المتعلقة بالنشر (نقل المعدات المادية وسفر الموظفين) من مقر القوة وإليه بالنسبة للوحدات الراحلة والقادمة.

١٢٤ - وأضاف أن الوثائق المتعلقة ببعثة الأمم المتحدة في سيراليون قاصرة على تقرير أداء عن الفترة ٢٠٠٤/٢٠٠٥. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن ثمة تباينا بين افتراضات الميزانية والمدفوعات الفعلية لمرتبات الموظفين الوطنيين، وتلك حالة حدثت أيضا في عدة بعثات أخرى، واللجنة على أمل في أن تتخذ خطوات لترشيدها. وقد أبلغت اللجنة بنمط لحالات غش واسع النطاق من الوقود في البعثة، تظهر ضرورة تعزيز رصد استهلاك الوقود بصفة عاجلة في جميع عمليات حفظ السلام. ويتضمن الجزء رابعا من تقرير اللجنة الاستشارية بشأن بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (A/60/786) مناقشة لأنشطة البعثة المتعلقة بعملية التصفية. وتؤكد اللجنة الاستشارية مرة أخرى على الحاجة الواضحة إلى رقابة دقيقة أثناء مرحلة التصفية، وإلى تنسيق وثيق بين البعثة ومكتب خدمات الرقابة الداخلية لضمان وجود آليات رقابة مناسبة أثناء مرحلة التصفية وضمان إيلاء الاهتمام الواجب لكفالة التطبيق الدقيق للنظامين الأساسي والإداري للأمم المتحدة والممارسات المقبولة عامة بطريقة تتسم بالشفافية.

١٢٥ - **السيد دياب** (الجمهورية العربية السورية) قال إن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك أنشئت منذ ٣٠ سنة بقرار مجلس الأمن ٣٥٠ (١٩٧٤) كنتيجة للاحتلال الإسرائيلي للجولان العربية السورية وعدم امتثال إسرائيل المستمر لذلك القرار والقرارات اللاحقة بأن تنسحب إلى حدودها عام ١٩٦٧. وأعرب مجددا عن موقف وفده المتمثل في أن تمويل القوة يجب أن تتحمله سلطة الاحتلال. وأضاف أن حكومته احترمت اتفاق فض الاشتباك، وأنها ترحب بوجود القوة وتعرض دعمها لها.

مسائل أخرى

١٢٦ - **السيد النجار** (مصر): قال إن الأمين العام أعلن، في ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٦، تعيين السيدة كارولين مكاسكي كأمين عام مساعد لشؤون دعم بناء السلام. وأضاف أن وفده يطلب إيضاحا لما يترتب على مشروع القرار A/C.5/601/L.2، الذي اعتمدته اللجنة، وكيف يفي ذلك التعيين بمهام ولايتها. وقال إن اللجنة لم تؤيد مقترحات الأمين العام أو توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولم تنشئ، من ثم، أي مكتب من ذلك القبيل أو وظائف تتصل به.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠.